دور التحول الرقمي في حوكمة الابتكار المالي الإسلامي

أ.م.د. عبد الغني بن علي سعيد الشمراني
أستاذ مشارك في الاقتصاد والتمويل الإسلامي
جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية – اليمن
alshamrani322@uqs-ye.com

©نُشر هذا البحث وفقًا لشروط الرخصة Attribution international (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو الإضافة إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أجريت عليه.

للاقتباس: الشمراني، عبد الغني علي، دور التحول الرقمي في حوكمة الابتكار المالي الإسلامي، المجلد: 21، العدد: 3 (خاص)، 2026: 185-251.

تاريخ استلام البحث: 2026/06/25م تاريخ قبوله للنشر: 2026/08/15م
DOI: https://doi.org/10.61821/v21i3.0250

الملخص:

هدف البحث إلى بيان دور التحول الرقمي في حوكمة الابتكار المالي الإسلامي، من خلال تأصيل مفهوم التحول الرقمي في الاقتصاد الإسلامي، وتحليل دور التقنيات المالية الحديثة والذكاء الاصطناعي في تطوير الخدمات المالية، وبيان الضوابط الشرعية والمعايير الحاكمة للابتكارات المالية الرقمية بما يحقق التوازن بين الكفاءة التقنية والالتزام بأحكام الشريعة ومقاصدها.

وتتمثل مشكلة البحث في أن التوسع المتسارع في استخدام التقنيات الرقمية داخل المؤسسات المالية الإسلامية يتركز غالبًا على الجوانب التقنية والتشغيلية، في حين لا تزال أبعاد الحوكمة الشرعية وإدارة المخاطر الرقمية وحماية البيانات بحاجة إلى مزيد من التأصيل والتنظيم، مما يثير تحدي التوفيق بين سرعة الابتكار الرقمي ومتطلبات الامتثال الشرعي، والحاجة إلى إطار حوكمة متكامل يضمن سلامة الابتكارات المالية الرقمية وتوافقها مع أحكام الشريعة ومقاصدها. واعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي، والمنهج الاستنباطي الفقهي، والمنهج الاستشرافي؛ بهدف الربط بين التأصيل النظري والتطبيقات الرقمية المعاصرة.

وتوصل الباحث إلى أن التحدي الرئيس للتحول الرقمي في الاقتصاد الإسلامي لا يكمن في الجانب التقني، وإنما في غياب نموذج تكاملي يجمع بين التقنية والحوكمة والامتثال الشرعي، وأن تقنيات البلوكتشين والعقود الذكية تمثل فرصًا واعدة لتعزيز الشفافية والكفاءة متى ما تم ضبطها بالمعايير الشرعية. كما أظهر أهمية الرقمنة في تطوير مؤسسات الزكاة والأوقاف وتعزيز كفاءة إدارة الموارد، مع استمرار الحاجة إلى أطر تنظيمية موحدة لحوكمة الابتكار المالي الرقمي.

وأوصى الباحث بضرورة تبني استراتيجيات تحول رقمي شاملة، وإنشاء أطر حوكمة شرعية وتقنية مشتركة، وتطوير استخدام التقنيات الحديثة في المنتجات المالية الإسلامية، وتأهيل كوادر تجمع بين المعرفة الشرعية والخبرة الرقمية، ووضع معايير فعالة للأمن السيبراني وحماية البيانات. كما يقترح الباحث إجراء دراسات تطبيقية حول أثر العقود الذكية والذكاء

الاصـــطناعي في كفاءة منتجات التمويل الإســـلامي، وبناء نماذج معيارية لحوكمة الابتكار الرقمي في المؤسسات المالية الإسلامية.

الكلمات المفتاحية: التحول الرقمي، الابتكار المالي الإســـلامي، الحوكمة الشـــرعية، التكنولوجيا المالية، الذكاء الاصطناعي، البلوكتشين.

The Role of Digital Transformation in the Governance of Islamic Financial Innovation

Associate Professor Abdulghani Ali Saeed Al-Shamrani
Associate Professor of Islamic Economics and Finance
University of Holy Quran and Islamic Sciences – Yemen

©This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license.

Citation: Al-Shamrani, Abdulghani Ali, The Role of Digital Transformation in the Governance of Islamic Financial Innovation, Journal of the University of Holy Quran and Islamic Sciences, volume: 21, issue:3 (Special), 2026:185-251.
DOI: https://doi.org/10.61821/v21i3.0250
Received: 25/06/2026 Accepted: 15/08/2026

Abstract:

This research aims to examine the role of digital transformation in the governance of Islamic financial innovation by establishing its conceptual foundations within Islamic economics, analyzing the role of modern financial technologies and artificial intelligence in developing financial services, and identifying Shariah principles and governance standards regulating digital financial innovations to balance technological efficiency with Shariah compliance. The research problem stems from the rapid adoption of digital technologies in Islamic financial institutions, where technological aspects have received greater attention than Shariah governance, digital risk management, and data protection. This creates a challenge in reconciling digital innovation with Shariah requirements and highlights the need for an integrated governance framework ensuring the compliance and sustainability of digital financial innovations. The study adopts a

descriptive-analytical approach, a deductive jurisprudential approach, and a prospective approach to connect theoretical foundations with contemporary digital applications. The findings reveal that the main challenge of digital transformation in Islamic finance is the absence of an integrated framework combining technology, governance, and Shariah compliance rather than technological limitations. Blockchain and smart contracts provide promising opportunities for enhancing transparency and efficiency when aligned with Shariah standards. The study also highlights the role of digital transformation in improving Zakat and Waqf institutions and enhancing resource management efficiency. The research recommends adopting comprehensive digital transformation strategies, establishing integrated Shariah and technical governance frameworks, expanding the use of emerging technologies in Islamic financial products, developing qualified human resources, and implementing effective cybersecurity and data protection standards. It further suggests empirical studies on the impact of smart contracts and artificial intelligence on Islamic finance efficiency and the development of governance models for digital innovation in Islamic financial institutions.

Keywords: Digital Transformation, Islamic Financial Innovation, Shariah Governance, FinTech, Artificial Intelligence, Blockchain.

المبحث الأول

الإطار العام للدراسة والدراسات السابقة

المطلب الأول: الإطار العام للدراسة.

مقدمة:

يواجه العالم المعاصر تحولًا بنيويًا غير مسبوق في المشهد الاقتصادي العالمي، حيث أدى الانفجار الرقمي إلى تجاوز الأطر التقليدية للتبادل المالي والتعاقدي، مفرزًا ما يُعرف باقتصاد المعرفة أو الاقتصاد الرقمي، هذا الواقع الجديد أضحى نظامًا متكاملًا يعيد صياغة مفهوم القيمة، والملكية، والثقة المالية، لم يعد مجرد مساحة تقنية مضافة، ومع هذا التحول تجد الاقتصاد الإسلامي أمام استحقاق تاريخي يتمثل في ضرورة الموازنة بين الحفاظ على جوهرها القائم على المبادئ الأخلاقية والضوابط الإسلامية، وبين التحول الرقمي.

وجوهر الإشكالية يتمثل في كيفية تطويع هذه الابتكارات لتحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية، لأن التحول الرقمي، بخصائصه القائمة على الشفافية والسرعة واللامركزية، لا يتوافق مع مقتضيات الشريعة الإسلامية؛ حيث يساهم في حفظ المال عبر تقنيات التشفير المتقدمة، ويحقق رواج المال من خلال تفتيت العقبات الجغرافية والزمنية، ويدعم العدالة الاقتصادية عبر تعزيز الشمول المالي ووصول الخدمات للفئات المهمشة، لكن هذا التحول الرقمي يواجه تحديات تتعلق أنه لا يلتزم بالقواعد التشريعية؛ إذ تثير العقود الذكية، والعملات المشفرة، والقرارات المالية المؤَتْمتة تساؤلات فقهية حول الغرر، والجهالة، وتحديد المسؤولية القانونية والشرعية في البيئات الرقمية.

لهذا تبرز الحاجة الملحة إلى انتقال الاقتصاد الإسلامي من مرحلة التكيف التقليدي مع الرقمنة إلى مرحلة الابتكار الرقمي الممنهج، وهو ابتكار يتطلب بناء جسور متينة بين علماء الشريعة وخبراء التقنية لصياغة أطر حوكمة رقمية موحدة، تضمن للمصارف والمؤسسات الاجتماعية كالزكاة والأوقاف كفاءة تنافسية تضاهي النظم العالمية، مع الالتزام التام بالقيم الإسلامية، وهذا البحث يسعى إلى سد الفجوة المعرفية والتطبيقية عبر تحليل

المسارات التي تضمن انتقالًا آمنًا وشاملًا، وأهمية هذا البحث تتمثل في المساهمة في صياغة خارطة طريق استشرافية؛ تهدف إلى تحديد المتطلبات الرقابية، والأخلاقية، والتقنية اللازمة لبناء بيئة ابتكارية إسلامية صلبة، وبيئة قادرة على مواجهة مخاطر الأمن السيبراني والتحيزات الرقمية، وتطمح إلى تحويل التحديات التقنية إلى فرص حقيقية لتمكين الاقتصاد الإسلامي من قيادة المشهد المالي الرقمي المستقبلي، بما يخدم استدامة المجتمعات الإسلامية ورفاهيتها في عصر الاقتصاد الذكي.

مشكلة البحث:

في ظل التوسع الكبير في استخدام التقنيات الرقمية بالمؤسسات المالية الإسلامية، إلا أن الاهتمام ما زال منصبًا على الجوانب التقنية والتشغيلية، بينما يبقى جانب الحوكمة – بأبعاده الإدارية والشرعية– غير مُؤصَّل بما يكفي، في ظل تحديات إدارة البيانات والأمن السيبراني والمخاطر الرقمية.

وتزداد المشكلة حدةً بسبب خصوصية هذه المؤسسات التي تحتاج إلى حوكمة تدمج المعايير الشرعية مع التقنية، لضمان توافق الابتكار الرقمي مع أحكام الشريعة ومقاصدها، وهو ما يطرح تحديًا مركبًا بين سرعة الابتكار التقني ودقة الامتثال الشرعي.

وتبرز الإشكالية في غياب أطر حوكمة موحدة للابتكارات المالية الرقمية الناشئة، مما يضع المؤسسات أمام مخاطر مزدوجة: إما التخلف عن الركب التقني، أو تجاوز الحدود الشرعية دون قصد.

التساؤل الرئيس:

كيف يمكن التوفيق بين متطلبات التحول الرقمي المتسارع وحوكمة الابتكار المالي الإسلامي.

التساؤلات الفرعية:

1. ما المرتكزات المفاهيمية للتحول الرقمي في الاقتصاد الإسلامي، وكيف يتم التكييف الفقهي للتعاملات الرقمية والممتلكات الافتراضية؟

2. ما دور التكنولوجيا المالية والذكاء الاصطناعي في تطوير الخدمات المصرفية وتفعيل النظم المالية غير المصرفية كالزكاة والأوقاف؟
3. ما الضوابط الشرعية والمعايير الحاكمة للابتكارات المالية الرقمية وبناء بيئة رقمية آمنة من المخاطر، تضمن سلامتها من الغرر والجهالة والتحول الشامل للنظم الاقتصادية الإسلامية؟

أهداف البحث:

1. تأصيل مفهوم للتحول الرقمي في الاقتصاد الإسلامي، وكيف يتم التكييف الفقهي للتعاملات الرقمية والممتلكات الافتراضية؟
2. بيان دور التكنولوجيا المالية والذكاء الاصطناعي في تطوير الخدمات المصرفية وتفعيل النظم المالية غير المصرفية كالزكاة والأوقاف؟
3. بيان الضوابط الشرعية والمعايير الحاكمة للابتكارات المالية الرقمية وبناء بيئة رقمية آمنة من المخاطر، تضمن سلامتها من الغرر والجهالة والتحول الشامل للنظم الاقتصادية الإسلامية.

أهمية البحث:

أولًا: الأهمية العلمية (النظرية)

1. التأصيل المعرفي للابتكار الرقمي وردم الفجوة المعرفية حول مفهوم الابتكار الرقمي في الفكر الاقتصادي الإسلامي، والانتقال من مجرد وصف التقنيات إلى تأصيلها كبيئة ابتكارية تخدم مقاصد الشريعة.
2. تطوير الفقه الاقتصادي الإسلامي المعاصر وإثراء المكتبة الأكاديمية بتكييفات فقهية مستحدثة للأصول الافتراضية والذكاء الاصطناعي، لتسهيل التعامل مع النوازل المالية الرقمية.
3. تقديم مقترح لإطار نظري يجمع بين معايير الكفاءة التقنية وضوابط الامتثال الشرعي.

ثانيًا: الأهمية العملية (التطبيقية)

1. يسهم البحث في تيسير تطبيق المصارف لأحكام المعاملات (كالمرابحة والإجارة) بدقة وكفاءة عبر التقنيات، ويفيد مؤسسات الزكاة والوقف باستخدامها أنظمة ذكية تضمن العدالة التوزيعية وتفعيل مقاصد الشريعة في الوصول إلى المستحقين، مع الحفاظ على روح الشفافية والأمانة في العمليات المالية والاجتماعية.
2. يساهم البحث عمليًا في تقديم مقترحات للجهات التنظيمية ودعم صناع القرار والجهات الرقابية حول كيفية إنشاء البيئات التجريبية التي تسمح باختبار الابتكارات المالية الإسلامية قبل طرحها في السوق.
3. يقدم البحث إرشادات عملية للمؤسسات المالية حول كيفية مواجهة المخاطر بما يضمن تعزيز الأمن المالي الرقمي وحماية أموال المودعين واستقرار النظام المالي الإسلامي في مواجهة الأزمات الرقمية.

فرضيات البحث:

الفرضية الرئيسة: يوجد دور للتحول الرقمي في حوكمة الابتكار المالي الإسلامي.

الفرضيات الفرعية:

1. توجد مرتكزات مفاهيمية وفقهية يمكن الاستناد إليها في التكييف الشرعي للتعاملات الرقمية والممتلكات الافتراضية، بما يتيح استيعابها ضمن أحكام الاقتصاد الإسلامي دون إخلال بمقاصد الشريعة.
2. تسهم التكنولوجيا المالية والذكاء الاصطناعي إسهامًا ذا دلالة في تطوير الخدمات المصرفية الإسلامية وفي تفعيل أداء النظم المالية غير المصرفية (الزكاة والأوقاف)، بما ينعكس إيجابًا على الاستقرار الاقتصادي والضمان الاجتماعي.
3. يسهم وجود ضوابط شرعية موحدة ومعايير حاكمة للابتكارات المالية الرقمية في بناء بيئة رقمية آمنة من الغرر والجهالة والمخاطر السيبرانية، بما يدعم التحول الشامل والمستدام للنظم الاقتصادية الإسلامية.

منهج البحث:

يعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي لتأصيل مفاهيم التحول الرقمي والابتكار في الاقتصاد الإسلامي، مع استخدام المنهج الاستنباطي الفقهي لتكييف التعاملات الرقمية والممتلكات الافتراضية وفق مقاصد الشريعة، كما يوظف البحث المنهج الاستشرافي لقراءة مستقبل الصناعة المالية الإسلامية في ظل التقنيات الناشئة، مستندًا إلى أسلوب دراسة الحالة لتحليل النماذج العالمية الرائدة وخبرات المؤسسات الناجحة، ويهدف هذا التكامل المنهجي إلى الربط بين الأطر النظرية والواقع التطبيقي، وصولًا إلى صياغة خارطة طريق محكمة تضمن كفاءة واستقامة التحول الرقمي الشامل.

التقسيم الهيكلي للبحث

تكون البحث من ثلاثة مباحث،

المبحث الأول: الإطار العام والدراسات السابقة.

المبحث الثاني: الإطار المفاهيمي للتحول الرقمي والابتكار في الاقتصاد الإسلامي وفيه ثلاثة مطالب.

والمبحث الثالث: حوكمة الابتكار الرقمي وضمانات الاستدامة في الاقتصاد الإسلامي. وفيه ثلاثة مطالب.

المطلب الثاني: الدراسات السابقة:

1. **دراسة: (عالم، 2025)**[1] هدفت الدراسة إلى بيان دور الذكاء الاصطناعي كمعلم جديد للاقتصاد الإسلامي، وتحليل تحديات التحيز الخوارزمي شرعيًا، وتحديد متطلبات الامتثال الشرعي الرقمي. واستخدمت الدراسة المنهج التحليلي الاستشرافي. وتوصلت الدراسة إلى أن الذكاء الاصطناعي يرفع كفاءة مؤسسات الزكاة والوقف. وأن غياب المعايير الشرعية الموحدة يعيق دمج الذكاء الاصطناعي بالكامل، وأن الرقمنة تعزز

(1) يحيى، عبد الله، وآخرون، التحول الرقمي ومعالم الاقتصاد الإسلامي: الذكاء الاصطناعي المتوافق مع الشريعة، مؤتمر زيكونز.

الشمول المالي بشكل غير مسبوق. وأوصت الدراسة ببناء قواعد بيانات ضخمة موسومة شرعيًا لتدريب الخوارزميات، وتطوير معايير موحدة لحوكمة الذكاء الاصطناعي الإسلامي، وتشجيع التعاون التقني بين المؤسسات الشرعية والتقنية.

2. **دراسة: (CIBAFI، 2025)** [1]. هدفت الدراسة إلى رصد أثر التحولات الرقمية على نموذج عمل البنوك الإسلامية، وتقديم إرشادات عملية للبنوك للتكيف مع الرقمنة، وتحليل الفجوة بين التقنيات الحديثة والمتطلبات الرقابية. واستخدمت الدراسة المنهج المسحي والتحليلي، وتوصلت الدراسة إلى أن الرقمنة لم تعد رفاهية بل ضرورة للبقاء والمنافسة، وأن البنوك الإسلامية تواجه تحديات في مواءمة التمويل اللامركزي (DeFi) مع معاييرها، وأن التكيف يتطلب تغييرًا في الثقافة التنظيمية لا التقنية فقط. وأوصت الاستثمار في البنية التحتية الرقمية المرنة، وأن تحديث الأطر الرقابية لتستوعب الابتكارات المالية، وأن تعزيز الشراكات مع شركات الـFinTech.

3. **دراسة: (صغور، أوعيل، 2025)** [2]. هدفت إلى دراسة التركيز على واقع المالية الإسلامية في ظل التحولات الرقمية، وبيان أهمية الهواتف الذكية في المعاملات المالية، وتحليل دور الابتكار الرقمي في تطوير الصناعة المالية. المنهج الوصفي مع استخدام الاستبيان (المنهج الكمي). وتوصلت الدراسة إلى أن تأثير التحول الرقمي من خلال الاعتماد التكنولوجيا على النظام المالي في البنوك الإسلامي مرتفع بشكل استثنائي وأن التحول الرقمي لمعظم البنوك الإسلامية اقتصر على الهاتف المحمول في الأعمال المصرفية والبيانات، وأن بعض دول شرق آسيا والخليج العربي أكثر اندماجًا في التحول الرقمي، وتتماشى بوتيرة أسرع من غيرها من الدول الإسلامية.

---

(1) التحولات الرقمية: أثرها على البنوك الإسلامية وإرشادات التكيف، المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية (CIBAFI) تقرير فني صادر عن المجلس العام.(CIBAFI) .

(2) صغور، مسعود، وآخرون، المالية الإسلامية في ظل التحول الرقمي في الدول الإسلامية، مجلة الاقتصاد والأعمال.

4. **دراسة: (الوادعي، 2023)** [1]. هدفت الدراسة إلى معرفة أثر المنصات الإلكترونية في تطبيق مبادئ الاقتصاد الإسلامي، وتوضيح مدى استفادة السعودية من التقدم التقني في تعزيز ركائز الاقتصاد، والوقوف على المنصات الحديثة وإسقاطها على المبادئ الشرعية. واتبعت الدراسة المنهج الوصفي. وتوصلت الدراسة إلى أن الاقتصاد الإسلامي يتماشى مع التطورات الحديثة ويحث عليها، وأن المنصات الرقمية السعودية (مثل فصح، جدارات) تعزز الشفافية والعدالة الاقتصادية، وأن العالم الرقمي مكسب كبير إذا أُحسن استخدامه وفق الضوابط. وأوصت الدراسة بالاستمرار في دعم التحول الرقمي كأداة لتمكين الاقتصاد الإسلامي، وتعزيز الوعي الرقمي لدى المتعاملين بالمالية الإسلامية، والتكامل بين المنصات الحكومية والمؤسسات المالية.
5. **دراسة: (البغدادي، 2022)** [2]. هدفت الدراسة إلى بيان حقيقة الاقتصاد الرقمي وركائزه، وإيضاح التأثير المتبادل بين الاقتصاد الرقمي والمجتمع الإسلامي، وضبط التعاملات الرقمية بضوابط الشريعة. واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي والمنهج الاستنباطي الفقهي. وتوصلت الدراسة إلى أن الاقتصاد الرقمي يفتح آفاقًا جديدة لاستثمار الأموال وتنميتها، وأن الشريعة الإسلامية تمتلك المرونة لاستيعاب المستجدات التقنية، وأن الرقمنة تدعم الاقتصاد الحقيقي ولا تتعارض معه إذا انضبطت بالقيم. وأوصت الدراسة إلى حث الدول الإسلامية على مواكبة التطور التقني لدعم اقتصادها، وضع أطر قانونية شرعية تحمي التعاملات الرقمية، تكثيف البحث الفقهي في نوازل الاقتصاد الرقمي.

(1) الوادعي، أمل محمد، دور الاقتصاد الرقمي في تعزيز الاقتصاد الإسلامي (المملكة العربية السعودية أنموذجًا)، المجلة الأكاديمية للأبحاث والنشر العلمي.

(2) محمد سعيد محمد البغدادي، الاقتصاد الرقمي وأثره وضوابطه في ضوء الفقه الإسلامي، مجلة الذخيرة للبحوث والدراسات الإسلامية.

6. **دراسة: (شحادة، 2022)** [1]. هدفت الدراسة إلى التركيز على مفهوم الـ FinTech في الصيرفة الإسلامية، وبيان مدى تحقق مقاصد الشريعة في الرقمنة، والترجيح بين المصالح والمفاسد في التحول الرقمي. واستخدمت المنهج الوصفي التحليلي. وتوصلت الدراسة إلى أن التحول الرقمي يحقق مصالح معتبرة كتقليل التكلفة وسرعة الخدمة. ووجود مخاطر (مفاسد) تتعلق بالأمن السيبراني والخصوصية. وإلى أن المصرفية الرقمية تتوافق مع مقاصد الشريعة إذا تم تلافي أضرارها. وأوصت الدراسة بتعزيز الأنظمة الرقابية التقنية، والتوازن بين الابتكار والتحوط من المخاطر، وتطوير الكوادر البشرية في الجوانب التقنية والشرعية.

7. **دراسة: (برجي، 2021)** [2]. هدفت إلى دراسة استراتيجيات الحكومة الماليزية للتحول الرقمي، وإبراز دور خطة ماي-ديجيتال، وتبيان كيفية الحفاظ على الريادة العالمية في الاقتصاد الإسلامي، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، وتوصلت الدراسة إلى أن ماليزيا تحتل المرتبة الأولى عالميًا في مؤشر الاقتصاد الإسلامي بفضل الرقمنة، وأن التحول الرقمي ساهم في تعزيز قطاع الحلال والسياحة والتمويل الإسلامي، وأن المهارات الرقمية للأفراد ركيزة أساسية في نجاح الاستراتيجية، وأوصت الدراسة بضرورة تبني خطط وطنية شاملة للرقمنة، والاستفادة من تجربة ماليزيا في تطوير مهارات ريادة الأعمال الرقمية، وتعزيز الابتكار في قطاعات الاقتصاد الحقيقي.

8. **دراسة: (صالح، زكريا، 2019)** [3]. هدفت الدراسة إلى معرفة مدى أهمية التجارة

(1) شحادة، خليل، التحول الرقمي والتكنولوجيا المالية في المصارف الإسلامية دراسة في المصالح والمفاسد، مجلة بيت المشورة.

(2) برجي، نسرين، استراتيجيات التحول نحو الاقتصاد الإسلامي الرقمي، ماليزيا أنموذجًا، مجلة العلوم الإنسانية.

(3) حسن، عبد المجيد عبيد وآخرون، دور العالم الرقمي وأثره في تحقيق أهداف الاقتصاد الإسلامي: دراسة فقهية، المجلة العالمية للدراسات الفقهية والأصولية.

الإلكترونية في تحقيق مقاصد أهداف الاقتصاد الإسلامي، وبلورة مفهوم العالم الرقمي فقهيًا، وبيان الثمرات والمكاسب الاقتصادية للرقمنة، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي والاستقرائي، وتوصلت الدراسة على أن العالم الرقمي لا يختلف عن مقاصد الشرع في المال وأن الرقمنة تساعد في تفعيل المنافسة الكاملة عبر الشفافية، وأن العالم الرقمي يقلص المسافات بين المنتجين والمستهلكين مما يمنع الاحتكار. وأوصت الدراسة بتفعيل الرقابة الشرعية الرقمية. وضرورة وضوح العقود الإلكترونية لسلامتها من الغرر، وتشجيع الدول الإسلامية على توحيد أسواقها رقميًا.

9. **دراسة: (صافي، صفيح، 2019)** [1]. هدفت إلى دراسة أثر تطبيق الحوكمة على الإبداع والابتكار في المؤسسات المالية، من خلال تحليل دور بعض أبعاد الحوكمة، وبخاصة قوة المكافآت المعنوية المتمثلة في إشراك العاملين، والاعتراف بجهودهم، وتوفير بيئة عمل مناسبة، في تعزيز مستوى الإبداع والابتكار لدى العاملين في البنك الخارجي الجزائري بوهران، واستخدمت الدراسة المنهج الاستقرائي الوصفي؛ حيث تناول الباحثان الجانب النظري المتعلق بالحوكمة والإبداع، ثم دعماه بدراسة تطبيقية، عينة عشوائية طبقية بلغت (28) وتوصلت الدراسة إلى وجود علاقة ارتباط قوية بين الحوكمة والإبداع والابتكار، وجود أثر ذي دلالة إحصائية لأبعاد الحوكمة على الإبداع، مساهمة بيئة العمل والتحفيز المعنوي في تعزيز الابتكار، وأوصت الدراسة بتعزيز مشاركة العاملين في إدارة المؤسسة، وتوفير بيئة عمل داعمة للإبداع، وتشجيع المبادرات والأفكار الجديدة.

10. **دراسة: (حسيبة، بن حميدة، 2019)** [2]. هدف البحث إلى بيان دور الحوكمة الشرعية في تفعيل الابتكار المصرفي في المؤسسات المالية الإسلامية، من خلال توضيح

(1) صافي، أحمد، وآخرون، أثر تطبيق الحوكمة على الإبداع في المؤسسات المالية، مجلة مجاميع المعرفة.

(2) حسيبة، سميرة، وآخرون، الحوكمة الشرعية ودورها في تفعيل الابتكار المصرفي مصرف الراجحي أنموذجًا، ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر الدولي حول دور منتجات الابتكار المالي الإسلامي في تطوير الصناعة المالية الإسلامية ومتطلبات تطبيقها جامعة البليدة.

مفهوم الحوكمة الشـرعية، وبيان علاقتها بتطوير المنتجات والخدمات المصـرفية المبتكرة، مع إبراز أهمية الالتزام بالضـوابط الشـرعية في تحقيق التوازن بين الابتكار والكفاءة الاقتصـادية. وتوصـلت الدراسـة إلى أن الحوكمة الشـرعية تمثل إطارًا ضـابطًا للابتكار المصـرفي الإسـلامي، وأن للهيئات الشـرعية دور أسـاسـي في دعم الابتكار المالي، وأن تطبيق الحوكمة الشـرعية يسـهم في تطوير المنتجات المصـرفية المبتكرة، وأوصـت بتوسـيع دور هيئات الرقابة الشرعي، وبتبني المصارف الإسلامية لمبادئ الحوكمة الشرعية، وتطوير الكفاءات البشرية المتخصصة.

المقارنة بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة مجتمعة

أولًا: أوجه الاتفاق

1. تتفق الدراسـة الحالية مع الدراسـات السـابقة في التأكيد على أن التحول الرقمي أصـبح ضرورة استراتيجية لتطوير الاقتصاد والمالية الإسلامية، ولم يعد مجرد خيار تقني ثانوي.
2. تشـــترك الدراســـة الحالية مع الدراســـات الســـابقة في إبراز أهمية التكنولوجيا المالية (FinTech)والذكاء الاصطناعي والمنصات الرقمية في تحسين كفاءة المؤسسات المالية الإسلامية وتعزيز الشمول المالي.
3. تتفق الدراســة الحالية مع أغلب الدراســات الســابقة في التأكيد على ضــرورة الالتزام بالضـوابط الشـرعية ومقاصـد الشـريعة عند تطبيق الابتكارات الرقمية داخل الاقتصـاد الإسلامي.
4. تشـترك الدراسـة الحالية مع الدراسـات السـابقة في الإشـارة إلى وجود تحديات تنظيمية وتشريعية وتقنية، مثل الأمن السيبراني، وضعف الأطر الرقابية، والحاجة إلى حوكمة رقمية متخصصة .
5. تتفق الدراســة الحالية مع الدراســات الســابقة في إبراز أهمية التجارب الدولية الرائدة، خاصـــة التجارب الماليزية والخليجية، بوصـــفها نماذج ناجحة في توظيف الرقمنة لخدمة الاقتصاد والتمويل الإسلامي .

ثانيًا: أوجه الاختلاف

1. تميزت الدراسة الحالية أنها تناولت التحول الرقمي والابتكار في الاقتصادي الإسلامي بصورة متكاملة.
2. ركزت معظم الدراسات السابقة على القطاع المصرفي والتمويل الإسلامي، بينما توسعت الدراسة الحالية لتشمل المؤسسات المالية وغير المالية، كالزكاة والأوقاف، ضمن إطار التحول الرقمي الإسلامي.
3. انفردت الدراسة الحالية بالجمع بين الأبعاد الشرعية والتقنية والتنظيمية والاستشرافية في إطار واحد، في حين ركزت الدراسات السابقة غالبًا على بعد واحد أو بعدين فقط.
4. توسعت الدراسة الحالية في معالجة موضوعات حديثة نسبيًا مثل العقود الذكية، والعملات الرقمية، والحوكمة الرقمية، والبيئات التجريبية التنظيمية (Sandbox)، وهي موضوعات لم تحظَ بمعالجة متكاملة في الدراسات السابقة .
5. تميزت الدراسة الحالية بتناول حوكمة الابتكارات في الاقتصاد الإسلامي، بينما اكتفت أغلب الدراسات السابقة بوصف الواقع أو عرض التحديات والتوصيات العامة.

ثالثًا: الفجوة البحثية التي ستغطيها الدراسة الحالية:

1. سد النقص في الدراسات الشاملة التي تتناول التحول الرقمي في الاقتصاد الإسلامي بصورة تكاملية تجمع بين الجوانب الشرعية والتقنية والتنظيمية والاقتصادية.
2. معالجة محدودية الدراسات السابقة التي ركزت على المؤسسات المصرفية فقط، من خلال توسيع نطاق البحث ليشمل مؤسسات الزكاة والأوقاف والتكافل وغيرها من مكونات الاقتصاد الإسلامي.
3. المساهمة في تقديم إطار علمي لحوكمة الابتكار الرقمي الإسلامي، يوازن بين الكفاءة التقنية والامتثال الشرعي والأمن السيبراني.
4. الإسهام في معالجة القصور البحثي المتعلق بالتقنيات الرقمية الناشئة، مثل الذكاء الاصطناعي، والعقود الذكية، والعملات الرقمية، وربطها بمقاصد الشريعة الإسلامية.

5. المساهمة في تقديم رؤية مستقبلية قد تساعد صناع القرار والمؤسسات الإسلامية على تحقيق تحول رقمي آمن ومستدام، بما يعزز تنافسية الاقتصاد الإسلامي في البيئة الرقمية العالمية.

المبحث الثاني

الإطار المفاهيمي للتحول الرقمي والابتكار في الاقتصاد الإسلامي

يشكل الإطار المفاهيمي للتحول الرقمي والابتكار في الاقتصاد الإسلامي الأساس النظري لفهم طبيعة التغيرات التقنية المتسارعة وانعكاساتها على الاقتصاد الإسلامي ومؤسساته المختلفة، فالتحول الرقمي لم يعد مجرد تطوير للأدوات التقنية، بل أصبح منظومة متكاملة تعيد تشكيل أنماط المعاملات المالية والإدارية وفق بيئة رقمية ذكية. ومن ثم تبرز أهمية تأصيل مفهوم الابتكار الرقمي وربطه بمقاصد الشريعة الإسلامية، بما يضمن تحقيق الكفاءة الاقتصادية مع المحافظة على الضوابط الشرعية والقيم الأخلاقية. ودراسة طبيعة التعاملات والأصول الرقمية وآليات تكييفها الفقهي داخل الاقتصادي الإسلامي.

المطلب الأول: ماهية التحول الرقمي، خصائصه وأبعاده في الاقتصاد الإسلامي.

يمثل التحول الرقمي مرحلة متقدمة من توظيف التقنيات الحديثة لإعادة هيكلة الأنشطة الاقتصادية والمالية والإدارية بما يحقق الكفاءة والسرعة والشفافية في الأداء، وفي إطار الاقتصاد الإسلامي، يكتسب التحول الرقمي خصوصية تتمثل في ضرورة توافقه مع مقاصد الشريعة وضوابطها، بما يضمن سلامة المعاملات وتحقيق العدالة الاقتصادية. كما يتسم هذا النظام بخصائص تجمع بين الابتكار التقني والالتزام القيمي والأخلاقي في إدارة النشاط الاقتصادي.

أولًا: ماهية الاقتصاد الرقمي: كان أول ظهور لمصطلح الاقتصاد الرقمي في العام 1995م تكلم عنه الكاتب الكندي (دون تابسكوت) (Don Tapscott) في كتابه الاقتصاد الرقمي الآمال والمخاطر في عصر الشبكات الذكية [1].

الاقتصاد الرقمي: هو ممارسة الأنشطة الاقتصادية بين الأطراف المختلفة عبر استخدام

(1) العُمَري، علاء الدين، الاقتصاد الرقمي، كيف غيرت الإنترنت قواعد اللعبة؟ كلية تقنية المعلومات، جامعة البحرين، ص 13.

الوسائل الإلكترونية وتكنلوجيا الاتصالات الحديثة [1].

وعرفت الأمم المتحدة الاقتصـــاد الرقمي: بأنه الاقتصـــاد القائم على التكنولوجيا الرقمية ويرتكز على عده مكونات منها البيئة التحتية التكنولوجية والأجهزة والبرمجيات والشـــبكات بالإضافة الى الآليات الرقمية التي تتم من خلالها الأعمال التجارية والاقتصادية ومنها التجارة الإلكترونية والمعاملات الإلكترونية التي تتم بالكامل على شبكه الأنترنت[2].

ويمكن للباحث تعريف الاقتصـــاد الرقمي: بأنه إطار هيكلي متطور للنظام الاقتصـــادي، تتحول فيه البيانات والتقنيات الذكية من مجرد أدوات مســـاعدة إلى محددات إنتاجية أولية، ويقوم هذا النمط على دمج البنية التحتية التكنولوجية (شـــبكات، منصـــات، برمجيات) في صلب العمليات التشغيلية والاستثمارية، مما يؤدي إلى إعادة تعريف آليات إيجاد القيمة عبر شبكات اتصال عابرة للحدود، تضمن إنجاز التفاعلات المالية والإدارية بسرعة فائقة وتكامل لحظي بين الأطراف الفاعلة.

وقد تناول التعريف تحويل الرقمية إلى إطار هيكلي وأصل إنتاجي سيادي (البيانات)، متجاوزًا المفهوم التقليدي للتبادل إلى إيجاد قيمة شـــاملة، تدار بآليات تتســـم بالديناميكية اللحظية والتكامل المستمر عبر الشبكات.

ثانيًا: ماهية التحول الرقمي:

التحول الرقمي: هو التحول إلى اقتصـــاد رقمي يســـتند إلى البيانات الرقمية ويســـتخدم

(1) البغدادي، محمد سعيد، الاقتصاد الرقمي وأثره وضوابطه في ضوء الفقه الإسلامي، مجلة الذخيرة للبحوث والدراسات الإسلامية، جامعة غرداية، الجزائر، المجلد 06، العدد 01. 2022م. ص 165.

(2) الاقتصـــاد الرقمي والتحول نحو المجتمعات الذكية في المنطقة العربية، لجنة التكنولوجيا من أجل التنمية دبي فبراير 2017 اللجنة الاقتصـــادية والاجتماعية لغرب آســـيا ص5، الأمم المتحدة على الرابط: https://2u.pw/W09p0T

التقنيات الرقمية [1].

يعرف التحول الرقمي: بأنه استخدام الرقمية الجديدة مثل الهاتف المحمول والذكاء الاصطناعي والحوسبة السحابية وسلسلة الكتل والأنترنت الأشياء لتمكين التحسينات التجارية الرئيسة ولتحسين تجربه العملاء وتبسيط العمليات أو إنشاء نماذج تجاريه جديدة [2].

وعُرف التحول الرقمي: بأنه عمليه انتقال الشركات الى نموذج عمل يعتمد على التقنيات الرقمية في ابتكار المنتجات والخدمات وتوفير قنوات جديدة من العائدات وفرصها لتزيد من قيمة منتجاتها [3].

ويمكن للباحث تعريف التحول الرقمي بأنه: التحول الرقمي هو تبني استراتيجية شاملة لإعادة بناء النماذج التشغيلية والاستثمارية، من خلال الارتكاز على البيانات كأصل محوري وتوظيف التقنيات الناشئة (كالذكاء الاصطناعي، وسلسلة الكتل، وإنترنت الأشياء) لإحداث تغيير جذري في آليات إيجاد القيمة؛ بما يضمن ابتكار منتجات وخدمات رقمية، وتحسين تجربة المستفيد، وفتح قنوات عوائد مستدامة تضمن التكيف مع متطلبات الاقتصاد الرقمي.

وقد ركز التعريف الجديد على ثلاثة أبعاد جوهرية: البعد الاستراتيجي الذي يعيد هيكلة نماذج العمل التقليدية، والبعد التقني الذي يتخذ من البيانات والتقنيات الناشئة محركًا أساسيًا للإنتاج، والبعد القيمي الذي يستهدف ابتكار خدمات ذات عوائد مستدامة مع

---

(1) الاقتصاد الرقمي ودعم دوره في التنمية العربية، صندوق النقد العربي، التقرير الاقتصادي الموحد، أبو ظبي 2020م، ص193.

(2) Singh, A., & Hess, T. How Chief Digital Officers promote the digital transformation of their companies. MIS Quarterly Executive, 16(1): 1-16, 2017, p. 5.

(3) البار، عدنان، تقنيات التحول الرقمي، جامعة الملك عبد العزيز، كلية الحاسبات وتقنية المعلومات 2018م، ص2.

تحسين جذري لتجربة المستفيد النهائي.

ثالثًا: خصائص الاقتصاد الرقمي في الاقتصاد الإسلامي: تمثل خصائص الاقتصاد الرقمي في الاقتصاد الإسلامي نموذجًا يدمج بين كفاءة التقنيات الحديثة في تسريع التنمية وبين الضوابط الأخلاقية والشرعية التي تحقق العدالة والاستقرار، ويمكن للباحث تلخيص خصائص الاقتصاد الرقمي في النقاط الآتية [1]:

1. **الماهية الرقمية وتأثير الشبكات:** يعتمد الاقتصاد الرقمي على شبكات المعلومات الحديثة كفضاء أساسي للنشاط، وتبرز هنا خاصية تأثير الشبكات؛ حيث تستخدم المؤسسات المنصات الرقمية كسوق افتراضي يجمع العرض والطلب، مما يسمح باستقطاب المستهلكين والتأثير عليهم، وتسهيل المعاملات التجارية من خلال التقاء الأعوان الاقتصاديين في أسواق الإنترنت .
2. **العالمية والحركية العابرة للحدود:** يتسم بكونه عابرًا للحدود الجغرافية والسياسية . وتظهر فيه خاصية الحركية التي تتيح للمؤسسات تسويق منتجاتها الرقمية في كافة الأسواق العالمية دون الحاجة لتحمل أعباء تخزين المنتجات أو تكاليف تنقل البضائع، مما يجعل حركية الأصول غير الملموسة أمرًا ممكنًا وسهلًا .
3. **الافتراضية والاعتماد على البيانات:** يتحول العمل في هذا الاقتصاد إلى واقع افتراضي يعتمد بشكل كلي على استخدام البيانات؛ حيث تتراكم كميات هائلة من المعلومات والبيانات الضخمة، نتيجة المعاملات الرقمية وبحوث المستهلكين .وتقوم المؤسسات بمعالجة وتحليل هذه البيانات لابتكار وتطوير منتجات وخدمات تتناسب مع احتياجات

(1) قادم، فاطمة، مستقبل الصناعة المالية الإسلامية في ظل الاقتصاد الرقمي، مجلة البصائر للبحوث في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المجلد: 03 العدد: 01، 2024م ص 30 – 31. البغدادي، محمد سعيد، الاقتصاد الرقمي وأثره وضوابطه في ضوء الفقه الإسلامي، مرجع سابق، 172، 173. رشيد بوعافية، الصيرفة الإلكترونية والنظام المصرفي في الجزائر الآفاق والتحديات، رسالة ماجستير كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة سعد دحلب بالبليدة، الجزائر، 2005م، ص 24، 25.

المستهلكين بدقة عالية .

4. **السرعة الفائقة والكفاءة التشغيلية:** فالاقتصاد الرقمي يُعرف باقتصاد السرعة نظرًا لقدرته على إنجاز المعاملات والعمليات التجارية دوليًا وبشكل فوري، وتساهم الرقمنة في تقليل تكاليف عوامل الإنتاج وتوفير الوقت والجهد، مما يتيح وصولًا لحظيًا للمعلومات الضرورية لاتخاذ القرارات الاقتصادية بكفاءة.
5. **التنافسية وتقليل تكاليف الإنتاج:** يتميز الاقتصاد الرقمي بقدرته على خفض تكاليف عوامل الإنتاج، مما يدفع المؤسسات لخفض أسعار البيع لتعزيز تنافسيتها، وسعي الشركات لتعظيم هوامش ربحها عبر ابتكار خطوط إنتاج جديدة وتنويعها لضمان حصة سوقية في ظل المنافسة الرقمية الشديدة.
6. **الدور الاستراتيجي والتنظيم الرقمي:** فالاقتصاد الرقمي يعمل كمحرك رئيسي لنمو الإنتاجية وتطوير الهيكل الاقتصادي الأمثل، وبالرغم من كونه يحدد مستقبل الاقتصاد الكلي، إلا أن حركيته العالية تفرض تحديات تنظيمية، مثل صعوبة تحديد الضرائب غير المباشرة وضياع الإيرادات الضريبية للدول نتيجة تسويق المنتجات في دول أجنبية بعيدًا عن مقر المؤسسة.

رابعًا: خصائص التحول الرقمي في الاقتصاد الإسلامي: من خلال خصائص الاقتصاد الرقمي والقواعد الفقهية والأصولية الحاكمة للمعاملات الإسلامية، يمكن للباحث استخلاص خصائص التحول الرقمي في الاقتصاد الإسلامي في الاتي:

1. **الحركية المنضبطة بمبدأ الغنم بالغرم:** وهذه الخاصية تسمح بانتقال الأصول والخدمات عبر الحدود بسرعة فائقة؛ وفي النظام الإسلامي، تقترن هذه الحركية بمسؤولية المالك عن أصل ماله، فلا يجوز تحقيق أرباح من مجرد حركات رقمية وهمية دون تحمل مخاطر التملك والتبعة الشرعية.
2. **السيادة المعلوماتية والخصوصية الأخلاقية:** يستند التحول الرقمي الإسلامي إلى البيانات كأصل إنتاجي، لكنه يتميز بضوابط أخلاقية تمنع استغلال بيانات المستهلكين

في النجش الإلكتروني (خداع المشـــتري) أو التجســـس التجاري، بل تُوظف البيانات لتحقيق المقاصد الشرعية وتوجيه الاستثمار نحو القطاعات الحقيقية والنافعة للمجتمع.

3. **الارتباط الشبكي القائم على الوضوح والتقابض:** في حين يركز تأثير الشبكات تقنيًا على جمع الأطراف، يضيف التحول الرقمي الإسلامي خاصية الوضوح، حيث تساهم المنصـــات والشـــبكات الرقمية في إزالة الغرر (الجهالة) عبر توفير معلومات فورية ودقيقة عن السلع والخدمات، وتسهيل عملية التقابض الحكمي في المعاملات المالية الفورية.
4. **الكفاءة التشـغيلية لتعزيز العدالة التوزيعية:** يؤدي التحول الرقمي إلى تقليل التكاليف وزيادة الســرعة؛ وفي الاقتصــاد الإســلامي، تُســتغل هذه الخاصــية لتعظيم النفع العام وخفض تكلفة المعيشة على الأفراد، وتسهيل وصول الخدمات المالية للفئات الأقل حظًا (الشمول المالي الإسلامي)، مما يمنع تكدس الثروة في يد فئة قليلة.
5. **الافتراضـــية والموثوقية الرقمية:** رغم أن التحول الرقمي ينقل المعاملات إلى فضـــاء افتراضي، إلا أن النظام الإسلامي يصبغ هذه الافتراضية بـــالموثوقية عبر تقنيات مثل سلسلة الكتل (Blockchain) لضمان عدم التلاعب بالعقود، مما يحقق مبدأ "يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود" في بيئة رقمية غير ملموسة.
6. **التنافسية المبنية على التعاون والتكامل:** بدلًا من التنافسية التي تهدف لإقصاء الآخر، يوجه التحول الرقمي في المنظور الإســلامي نحو التنافســية الأخلاقية التي تمنع الاحتكار الرقمي، وتوفر فرصًا متكافئة للمؤسـسـات الصـغيرة والمتوسـطة عبر المنصـات المفتوحة، ليحقق التوازن بين الربح الخاص والمصلحة العامة.

خامسًا: فوائد التحول الرقمي في الاقتصاد الإسلامي.

للتحول الرقمي في الاقتصـــاد الإســـلامي فوائد متعددة يمكن للباحث تلخيصـــها في النقاط الآتية [1]:

(1) انظر: حسن، محمد قري، التحول الرقمي في ضوء المصلحة (دراسة أصولية مقاصدية). مجلة الشريعة والقانون، كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، العدد:41، القاهرة، 2023م، ص 115.

1. **تحقيق المقاصد الشرعية (جلب المصالح ودفع المفاسد)**: التحول الرقمي يُعد من المصالح المرسلة الملائمة لمقاصد الشريعة، حيث يُحقق جلب المنفعة ودفع الضرر، وهو ما يتوافق مع أهداف الشريعة في حفظ المال والنفس والعرض، خاصة عند تعزيز الأمن السيبراني الذي يقي من المخاطر الرقمية.
2. **رفع الكفاءة التشغيلية والإنتاجية للمؤسسات**: يُحسّن الأداء المؤسسي، وينظم العمليات، ويزيد الإنتاجية، ويُقلل التكاليف التشغيلية، كما يُسهم في تبسيط الإجراءات وتحسين جودة الخدمات المقدمة للمستفيدين، مما يُعزز التنافسية في السوق.
3. **توفير الوقت والجهد وتقليل البيروقراطية**: يُقلل من الإجراءات الروتينية، ويزيل التزاحم والطوابير، ويسرع إنجاز المعاملات، مما ينعكس إيجابًا على رضا المواطنين والمتعاملين، ويوفر الوقت والمال للدولة والأفراد.
4. **تعزيز الشفافية ومكافحة الفساد المالي والإداري**: يُسهم في القضاء على المحسوبية، والرشوة، والتزوير، والاحتكار، ويُقلل من التهرب الضريبي وحقوق الدولة، بفضل الرقابة الرقمية وتوثيق المعاملات، مما يُحقق العدالة الاقتصادية ويُعزز النزاهة المالية.
5. **دعم المنظومة المالية العامة وسرعة التحصيل**: يُساعد في سرعة التحصيل والسداد، ويربط القطاعات الحكومية والخاصة إلكترونيًا، مما يُسهل إنجاز الأعمال المشتركة بمرونة وانسجام، ويُحسّن إدارة الإيرادات والنفقات العامة.
6. **التوسع في الأسواق والوصول إلى شرائح أوسع**: يتيح للشركات والمؤسسات التوسع والانتشار الجغرافي، والوصول إلى عملاء جدد، وتقديم خدمات مبتكرة ومبدعة بعيدًا عن الأساليب التقليدية، مما يُعزز النمو الاقتصادي ويُحقق التنمية المستدامة.
7. **تحقيق التنمية المستدامة والابتكار**: يُعد أداة فعالة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، من خلال تحسين الإنتاجية، وتوسيع نطاق الوصول إلى الخدمات، وتعزيز الابتكار، وربط القطاعات، مما يُسهم في بناء اقتصاد رقمي متكامل يواكب متطلبات العصر.

سادسًا: أبعاد التحول الرقمي في الاقتصاد الإسلامي.

للتحول الرقمي في الاقتصاد الإسلامي عدد من الأبعاد تتشابه مع التحول الرقمي في الاقتصادي التقليدي في الغالب ويضاف إليها الالتزام بالضوابط الشرعية، نستعرضها في النقاط الآتية:

البعد الأول: الأسس الرقمية والبيئة التشريعية (الأصالة والمعاصرة): يجمع هذا البعد بين البنية التحتية التقنية (شبكات واتصالات) وبين النظام التشريعي، في الاقتصاد الإسلامي، وتتناول التشريعات على القوانين الوضعية والضوابط الشرعية التي تحكم العقود الرقمية، وضمان خلوها من الغرر والربا، ويكون التمويل استثماريًا مرتبطًا بالاقتصاد الحقيقي والإنتاج، مع توفير الحوكمة التي تضمن الشفافية والعدالة في المعاملات.

البعد الثاني: الابتكار الرقمي والقيمة المضافة (التنمية والإعمار) الإبداع والابتكار مطلب أساسي، والتقنيات الحديثة (كالذكاء الاصطناعي والبيانات الضخمة) تُسخّر في الاقتصاد الإسلامي لتحقيق مفهوم عمارة الأرض، حيث تساهم في إيجاد مصادر قيمة مضافة حقيقية لا وهمية، الابتكار هنا لا يهدف للربح فقط، بل لتعزيز كفاءة الإنتاج وتطوير السلع والخدمات التي تلبي حاجات المجتمع الحقيقية.

البعد الثالث: الحوكمة الرقمية والعدالة المؤسسية (الأمانة والشفافية) يتمثل هذا البعد في تقديم الخدمات الحكومية بروح الأمانة والمسؤولية، التحول الرقمي في القطاع الحكومي يعزز الشفافية ويكافح الفساد الإداري، مما يبني الثقة الشعبية، وفي المنظور الإسلامي، الحوكمة الرقمية هي أداة لتحقيق المقاصد الشرعية في حفظ المال العام وتيسير شؤون الرعية على مدار الساعة بكل عدل ومساواة.

البعد الرابع: الأعمال الرقمية وكفاءة الأسواق (الصدق والمنفعة) يوفر التحول الرقمي للأعمال التجارية ميزة تنافسية من خلال الصيرفة الإلكترونية وسرعة التسويات المالية، من منظور إسلامي، هذا البعد يقلل التكاليف ويرشد الاستهلاك، ويفتح أسواقًا جديدة (العولمة الرقمية) تتجاوز الحدود الجغرافية، بشرط الالتزام بالتوثيق الإلكتروني لضمان حقوق الأطراف (البعد التقني والشرعي للتوثيق)، مما يؤدي إلى توسيع قاعدة العملاء بناءً على الصدق

والجودة.

البعد الخامس: المواطن الرقمي والتمكين الاجتماعي (الكرامة والتكافل) هذا هو البعد الأهم، حيث يتمركز النظام الرقمي حول الإنسان (المستخلف في الأرض). واكتساب المهارات الرقمية ليس مجرد ترف، بل هو وسيلة لتمكين الجميع، بما في ذلك الفئات الأقل حظًا، من الوصول للفرص الاقتصادية. التحول الرقمي يعزز نوعية الحياة، ويحقق التكافل الاجتماعي من خلال تسهيل الوصول لخدمات الزكاة والصدقات والتمويل الأصغر، مما يحقق شمولًا ماليًا رقميًا يراعي كرامة الإنسان.

المطلب الثاني: الابتكار المالي في الاقتصاد الإسلامي المفاهيم والضوابط والمبادئ.

الابتكار المالي في الاقتصاد الإسلامي ركيزة أساسية لتحقيق الاستدامة ومواكبة التحولات الاقتصادية العالمية، شريطة انضباطه بالمقاصد الشرعية التي توازن بين الكفاءة والعدالة، بما يحقق التنمية الاقتصادية في إطار أخلاقي متكامل.

أولًا: مفاهيم الابتكار المالي في الاقتصاد الإسلامي؟

1. **تعريفُ الابتكار:** هو عملية إدارية إستراتيجية متعددة المراحل، تهدف إلى تحويل الأفكار الجديدة والأصيلة إلى حلول عملية قابلة للتنفيذ، تُحققُ قيمة ملموسة من خلال الاستغلال الناجح في السوق أو المجتمع، مع ضمان ملاءمتها للواقع وقبولها الشرعي والاجتماع [1].
2. **الابتكارات المالية:** هي عملية إنتاج في أو اختراع شيء له القدرة على تسهيل العمليات المالية وتنظيمها باستخدام التطبيقات الذكية لمساعده مؤسسة المالية والمصارف على تقديم خدمات مالية ومصرفيه ذات جوده عالية بأقل ما يمكن من الجهد

(1) الشمراني، عبد الغني علي، الإبداع والابتكار في الأوقاف نماذج تطبيقية، (الرياض: مؤسسة ساعي الوقفية، 2026م) ص 51.

والوقت [1].

3. **الابتكار المالي**: هو تقديم ومنتجات أو خدمة مالية جديدة أو تطوير العمليات المصرفية لتعزيز الكفاءة وتحقيق مزيد من الربحية [2].
4. **الابتكار المالي**: إيجاد شيء غير مسبوق من منتج أو خدمه أو عمليه أو كيان مالي، وقد يكون هذا الإيجاد بتطوير ما أصله موجود. [3].
5. **تعريف الباحث للابتكار المالي الإسلامي بأنه**: تطوير أو استحداث منتجات وخدمات وآليات مالية ومصرفية تعتمد على أساليب تقنية وإدارية حديثة؛ بهدف رفع الكفاءة التشغيلية والربحية وتعزيز الاستدامة والقدرة التنافسية، مع الالتزام الكامل بمبادئ الشريعة الإسلامية وضوابطها، بما يحقق المقاصد الشرعية في العدالة والشفافية وتنمية المال المشروع. تميز التعريف بالشمولية الإجرائية يدمجه بين تطوير المنتجات والآليات التقنية والإدارية، والتوازن النفعي بربطه بذكاء بين مستهدفات السوق (الربحية والتنافسية) وبين المقاصد التنموية المستدامة لضمان بقاء المؤسسة ونموها، والشرعية المقاصدية من خلال الانتقال من مجرد المطابقة القانونية إلى تحقيق العدالة والشفافية، مما يضمن نزاهة التعاملات المالية، ويبرز التعريف تنمية المال المشروع كأداة اقتصادية أخلاقية تهدف لإعمار الأرض وتنمية الثروة تحت مظلة الضوابط الشرعية الحاكمة.

---

(1) العلي، علي، آيات الزهرة، دور الابتكارات المالية (FinTech) في تحسين جودة الخدمة المصرفية دراسة تحليلية للجهاز المصرفي في العراقي، مجلة الغري للعلوم الاقتصادية والمالية، المجلد 18 العدد 2 ص 1087.

(2) الحسيني، نور، أثر تبنيت تقنيات المالية الرقمية في دعم الابتكار المالي للمصارف في ظل التحول الرقمي دراسة تطبيقيه في عينة من المصارف التجارية في محافظه بابل، مجلة جامعة الكوت، المؤتمر العلمي الثامن للعلوم الإدارية والاقتصادية 2025م ص 138.

(3) جمال، إبراهيم حسن، الابتكار المالي كما دخل نحو التمويل المستدام دراسة حالة المصارف الإسلامية في دولة قطر 2018 -2014، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية المجلد: 26 العدد: 121، 2020 ص200.

6. **تعريف التكنولوجيا المالية:** عرفها بنك التســـويات الدولية بأنها: التقنيات الرقمية التي لديها القدرة على تحويل تقديم الخدمات المالية وتحفيز تطوير نماذج أعمال ومنتجات جديدة ذات تأثير مباشر على الأسواق والمؤسسات المالية (1).
7. **تعريف معهد البحوث الرقمية في دبلن للتكنولوجيا المالية بأنها:** عبارة عن الاختراعات والابتكارات التكنولوجية الحديثة في مجال قطاع المالية، وتشمل هذه الاختراعات مجموعة البرامج الرقمية التي تستخدم في العمليات المالية للبنوك والتي من ضمنها: المعاملات مع الزبائن والخدمات المالية مثل تحويل الأموال وتبديل العملات وحسـابات نسـب الفائدة والأرباح ومعرفة الأرباح المتوقعة للاستثمارات وغير ذلك من العمليات المصرفية (2).
8. **تعريف مجلس الاســـتقرار المالي (BIS) للتكنولوجيا المالية بأنها:** الابتكار المدعوم بالتكنولوجيا في الخدمات المالية والذي قد يؤدي إلى نماذج أعمال أو عمليات أو منتجات جديدة ذات تأثير مادي على الخدمات المالية (3).
9. **تعريف الباحث للتكنولوجيا المالية الإسلامية بأنها:** منظومة من التطبيقات والابتكارات التقنية الرقمية التي تُوظَّف في تطوير الخدمات والعمليات المالية والمصـــرفية، بما يشـــمل إدارة المعاملات والاســـتثمارات والمدفوعات والخدمات التمويلية، بهدف رفع الكفاءة والســـرعة والشـــفافية وتعزيز الشـــمول المالي، مع الالتزام بأحكام الشـــريعة الإســـلامية وضوابطها ومقاصدها في تحقيق العدالة ومنع الربا والغرر والممارسات غير المشروعة. وقد تناول التعريف الوسـيلة والأدوات وأنها منظومة تقنية رقمية مبتكرة، مما يعني أنها تتجاوز مجرد البرمجيات لتصـــبح بيئة عمل متكاملة تطور الخدمات المالية والمصـــرفية، وتناول

(1) Bank for International Settlements, Fintech and the digital transformation of financial services: implications for market structure and public policy, 2021, p.vi

(2) دور التكنولوجيا المالية في تطوير أداء البنوك الإسلامية، إسلام أون لاين، الإمام محمد محمود، الرابط: https://h1.nu/1qiMt

(3) Financial Stability Board (FSB) FinTech and market structure in financial services: Market developments and potential financial stability implications, 2019, p.1.

النطاق التشغيلي الذي شمل كافة مفاصل العمل المالي مما يمنحه صفة الشمولية لجميع القطاعات الاقتصادية، والغايات الاستراتيجية بتحديد أهداف واضحة للكفاءة، والسرعة، والشفافية، والشمول المالي، وهي معايير التنافسية في العصر الرقمي.

ثانيًا: ضوابط الابتكار المالي في الاقتصاد الإسلامي: والضوابط تمثل الإطار المرجعي الذي يضمن شرعية الأدوات المستحدثة وتوافقها مع مقاصد الشريعة، وتهدف هذه الضوابط إلى صياغة بيئة استثمارية آمنة ترتكز على تجنب المخاطر المحرمة، بما يحقق الاستقرار المالي والتنمية المستدامة ويمكن للباحث اختصارها في الآتي[1]:

1. **الضوابط المنهجية (الشرعية الأساسية)**: وهي القواعد التي تمثل الهوية الإسلامية لأي منتج مالي جديد:

أ) **المشروعية والمقصدية**: لا يقتصر الأمر على خلو العقد من المحرمات (كالربا والغرر)، بل يجب أن يحقق المنتج مقصدًا شرعيًا نافعًا، فالابتكار الذي يهدف للتحايل على الربا (الصورية) مرفوض وإن بدا في ظاهره شرعيًا.

ب) **اجتناب الربا والغرر والميسر**: تحريم الربا واستبعاد أي فائدة محددة مسبقًا على رأس المال، وتحريم الغرر والوضوح التام في العقود وتجنب الجهالة المؤثرة في المعقود عليه، وتحريم الميسر والابتعاد عن المعاملات الصفرية التي تقوم على المقامرة والمخاطرة غير المنتجة.

2. **الضوابط الهيكلية (قواعد توليد العائد)**: هذه الضوابط تضمن ارتباط المال بالاقتصاد الحقيقي:

أ) **قاعدة الغنم بالغرم والخراج بالضمان**: يجب أن يرتبط الحق في الربح بالاستعداد لتحمل الخسارة، والابتكار المالي الذي ينقل المخاطر بالكامل لجهة واحدة مع ضمان الربح لجهة أخرى هو ابتكار غير إسلامي ولا يجوز التعامل به.

ب) **الارتباط بالأصول (Asset–Backing)**: يجب أن يكون الابتكار المالي مرتبطًا

(1) انظر: عبد الرحيم الساعتي، نحو مشتقات مالية إسلامية لإدارة المخاطر التجارية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز في الاقتصاد الإسلامي، المجلد: 11 (المملكة العربية السعودي، 1999م) ص 55

بأعيان أو منافع أو خدمات حقيقية، لأن المال في الإسلام وسيط وليس سلعة، لذا فإن ابتكار مشتقات مالية لبيع الديون أو المخاطر المجردة يتنافى مع هذا الضابط ويكون حرامًا في الاقتصاد الإسلامي.

3. **الضوابط الاقتصادية والاجتماعية (الإضافات الأكاديمية)**: هذه الضوابط هي التي تمنح الابتكار صفة الكفاءة، وتضيف عليها بُعد القيمة:

أ) **الكفاءة التخصيصية والمكانية**: يجب أن يؤدي الابتكار إلى تحسين تخصيص الموارد في المجتمع، بحيث يوجه السيولة نحو القطاعات الإنتاجية (الصناعة، الزراعة، التقنية) وليس فقط نحو الاستهلاك أو المضاربات الورقية.

ب) **تخفيض تكاليف المعاملات (Transaction Costs)**: الابتكار الناجح هو الذي يستخدم التقنية (مثل FinTech) لتقليل التكاليف الإدارية والزمنية، مما يجعل الخدمات المالية متاحة لشرائح أوسع (الشمول المالي).

ج) **المسؤولية الاجتماعية (نفي الضرر)**: استنادًا لقاعدة "لا ضرر ولا ضرار"، يجب ألا يؤدي الابتكار المالي إلى اضطراب في السوق أو زيادة مفرطة في المديونية (كما حدث في أزمة الرهن العقاري العالمية).

د) **الشفافية والإفصاح**: الابتكار المالي غالبًا ما يتسم بالتعقيد؛ لذا فإن الضابط الأكاديمي يلزم المبتكر بتبسيط المنتج للمتعاملين لضمان الرضا الذي هو أساس صحة العقود.

ثالثًا: مبادئ الابتكار المالي في الاقتصاد الإسلامي:

ترتكز مبادئ الابتكار المالي في الاقتصاد الإسلامي على قاعدة الاستخلاف وإعمار الأرض، حيث تهدف إلى تحويل الأصول النقدية إلى تدفقات تنموية من خلال صيغ المشاركة والمخاطرة المشتركة. وتسعى هذه المبادئ إلى ربط القطاع المالي بالاقتصاد الحقيقي، مما يضمن تحقيق العدالة الاجتماعية والكفاءة الاقتصادية بعيدًا عن الاستغلال أو التكسب غير

المشروع، يمكن تناولها في الآتي[1]:

المبدأ الأول: الحرية المنضبطة وتوسيع نطاق الممكن: يقوم الابتكار على قاعدة "الأصل في المعاملات الإباحة"، مما يتطلب منح المبتكرين فضاءً ذهنيًا واسعًا لاستيعاب الأفكار الناشئة، وإخضاع الأفكار لمنطق التجريب والبرهنة، فالابتكار هنا هو انتقال من المحتمل إلى المتحقق عبر هندسة مالية لا تكتفي بتقليد النماذج التقليدية، بل توجد مسارات بديلة تتفق مع مقاصد الشريعة.

المبدأ الثاني: التمكين المؤسسي والاستثمار في الرأس المال البشري: إن الفرد هو وحدة الابتكار الأساسية، احترام الأفراد إجراء أخلاقي وضرورة اقتصادية لتنمية رأس المال الفكري، ويتحقق ذلك من خلال إشراك الكوادر في صناعة القرار المالي، مما يحول الفرد من مجرد موظف تنفيذ إلى شريك في النجاح، وهو ما يعزز الولاء المؤسسي ويدفع نحو الإحسان والإتقان.

المبدأ الثالث: المرونة الهيكلية والتحلل من المركزية: الابتكار المالي والروتين الإداري نقيضان لا يجتمعان، والابتكار الناجح يتطلب اعتماد اللامركزية في بيئات العمل، مما يمنح الوحدات المبتكرة سرعة الاستجابة لمتطلبات السوق المتغيرة، هذه المرونة هي الضمانة الحقيقية لثبات المؤسسة في بيئة تنافسية شديدة التقلب.

المبدأ الرابع: مأسسة الطموح وتحويل الوظيفة إلى رسالة: يجب صياغة بيئة العمل بحيث يتحول النشاط المالي من عبء وظيفي إلى مسؤولية مجتمعية وطموح شخصي، الاندماج الذاتي في العمل، حيث يؤدي شعور المبتكر بأنه يبني شخصيته ويحقق ذاته من خلال ابتكار حلول مالية نافعة إلى تفجير الطاقات الإبداعية الكامنة وتوجيهها لخدمة الأهداف الاستراتيجية للمؤسسة.

(1) انظر: كريمة ركيبي، صيغ التمويل في البنوك الإسلامية دراسة حالة بنك البركة الجزائري وكالة تيزي وزو، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية الجزائر 2015م، ص41.

المبدأ الخامس: مبدأ تكامل البعد الأخلاقي والقيمة المضـــافة: الابتكار المالي الناجح في الاقتصـاد الإسـلامي هو الذي يقدم قيمة مضـافة للاقتصـاد الحقيقي، والابتكار الذي يولد أرباحًا ورقية دون أثر تنموي هو ابتكار فاقد للمشـروعية الاقتصـادية الإسـلامية، فلابد أن يرتبط كل ابتكار جديد بتحسين الكفاءة أو تقليل المخاطر أو زيادة الشمول المالي.

المبدأ السادس: مبدأ التحسين المستمر ونبذ القناعة بالموجود: إن الرضا التام عن المنجزات الحالية هو بداية التقادم المنظم، والابتكار المالي يتطلب تطلعًا مستمرًا للأفضل؛ فالمؤسسة التي لا تتقدم تتراجع فعليًا أمام تسارع الابتكارات العالمية، والتجديد المستمر للفكر والطموح هو الوقود الذي يضمن استدامة المؤسسات المالية الإسلامية.

المبدأ الســـابع: المرجعية المعيارية وتوحيد الاجتهاد الفقهي: لتحقيق الأمان القانوني والشـرعي للمبتكرين والمسـتثمرين، من الضـروري السـعي نحو توحيد المرجعية الفقهية، ودعم الاجتهاد الجماعي عبر هيئات شرعية موحدة لتقليل من تضارب الفتاوى، وتوفر بيئة تشريعية مســـتقرة تدعم نمو الابتكارات المالية العابرة للحدود، مما يقلل من مخاطر عدم الامتثال الشرعي.

رابعًا: خصائص الابتكار المالي في الاقتصاد الإسلامي:

1. الارتباط بالإنتاج الحقيقي: لا يبتكر الاقتصاد الإسلامي أدوات مالية قائمة على الديون المجردة أو المضـــاربات الوهمية؛ بل يُشـــترط أن تكون كل أداة مبتكرة (كالصـــكوك الاستثمارية مثلًا) مدعومة بأصل حقيقي أو منفعة فعلية، مما يضمن تدفق الأموال نحو القطاع الإنتاجي التنموي.
2. الالتزام بالضـوابط والمقاصـد الشـرعية: يُعد هذا المبدأ الحاكم والموجّه لعملية الابتكار، حيث يُشترط خلو الأدوات المستحدثة من الربا، الغرر (الجهالة المفضية للنزاع)، والميسر (القمار)، بما يضمن شرعية المعاملات واستقرارها.
3. تقاسـم المخاطر (الغُنم بالغُرم): بدلًا من نقل المخاطر بالكامل إلى طرف واحد كما هو السائد في القروض التقليدية، يعتمد الابتكار الإسلامي على صيغ المشاركة والمضاربة،

مما يعزز التوازن والعدالة في العوائد والتحمل بين رأس المال والجهد البشري.

4. البعد الأخلاقي والاجتماعي: يدمج الابتكار المالي الإسلامي بين الكفاءة الاقتصادية والمقاصد الاجتماعية للشريعة، وذلك بتطوير أدوات تمويلية مستدامة تخدم قطاعات الأوقاف، الزكاة، والتمويل الاجتماعي والمسؤول بيئيًا وأخلاقيًا.
5. المرونة الهيكلية والهندسة المالية: تمتلك المنظومة القدرة على إعادة هندسة العقود التراثية (كالمرابحة، السلم، والاستصناع) ودمجها في حزم تمويلية ذكية وتطبيقات تقنية مالية معاصرة تلبي الاحتياجات المتجددة للأسواق دون المساس بالثوابت.
6. المصداقية الشرعية والكفاءة الاقتصادية [1]: تتكامل في الابتكار الإسلامي الجاذبية الاقتصادية مع الموثوقية الفقهية من خلال محددين رئيسيين:

أ. **المصداقية الشرعية:** وتتحقق بالخروج من الخلاف الفقهي قدر المستطاع، والاعتماد على القول الراجح وقرارات المجامع الفقهية المعتمدة. كما تستند إلى مراعاة العرف والمصلحة المرسلة في تقييم المنتجات المباحة، مع تجنب العقود الصورية (التحايل) وإيقاف المنتجات المثيرة للجدل الفقهي لضمان سلامة التطبيق وعمقه الأخلاقي.

ب. **الكفاءة الاقتصادية:** ويُقصد بها هندسة منتجات قادرة على تحقيق مقاصد المتعاملين بأقل تكاليف إجرائية وتعاقدية ممكنة، والوصول بالقيود والالتزامات إلى حدها الأدنى لضمان مرونة التدفقات المالية وسرعتها.

المطلب الثالث: التكييف الفقهي للبيئة الرقمية (العملة الافتراضية، والتعاقد الإلكتروني).

(1) انظر: يونس صوالحي، المنتجات الإسلامية بين المحاكاة والابتكار المؤتمر الدولي منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية جامعة فرحات عباس سطيف الجزائر، 2014 ص13، إبراهيم السويلم، صناعة الهندسة المالية نظرات في المنهج الإسلامي (السعودية: مركز البحوث شركة الراجحي المصرفية للاستثمار 2004م ص 15-16.

التكييف الفقهي للبيئة الرقمية من أبرز التحديات المعاصرة التي تواجه الاجتهاد الفقهي، إذ تستدعي طبيعة البيئة الرقمية غير الملموسة والعابرة للحدود إعادة النظر في كثير من المفاهيم الفقهية التقليدية كالملكية، والحيازة، والعقود، والمسؤولية، ويعتمد التكييف الصحيح على تجريد الحقائق الرقمية من مظاهرها التقنية، ثم إخضاعها لضوابط الأحكام الشرعية من خلال تحديد المناطات والأوصاف المؤثرة شرعًا، وبيان سعة الفقه الإسلامي في مواكبة المستجدات الرقمية دون إخلال بمقاصد الاقتصاد الإسلامي.

أولًا: التكييف الفقهي للعملة الافتراضية الرقمية:

- **التكييف الفقهي هو:** تحديد حقيقة الواقعة المستجدة لإلحاقها بأصل فقهي، خصَّه الفقه الإسلامي بأوصاف فقهية، بقصد إعطاء تلك الأوصاف للواقعة المستجدة عند التحقق من المجانسة والمشابهة بين الأصل والواقعة المستجدة في الحقيقة [1].

2. **مفهوم العملة الافتراضية أو الرقمية هي:** "قيمة نقدية مخزنة على وسيلة إلكترونية مدفوعة مقدمًا وغير مرتبطة بحساب بنكي، وتحظى بقبول واسع من غير من قام بإصدارها، وتستعمل كأداة للدفع لتحقيق أغراض مختلفة"[2].
3. **يعرف الباحث العملة الرقمية من وجهة نظر الاقتصاد الإسلامي بأنه:** تمثيلٌ رقميٌّ لقيمةٍ ماليةٍ، يُقبل كأداة دفع أو وحدة تعامل ضمن سياق معين، متى تحققت فيه شروط المالية شرعًا (كالتقويم والقبض)، وخلا من المحظورات الشرعية الأساسية ومن الاستخدام في غير المشروع، فيُعَدّ حينئذٍ ملكيةً حكميةً قابلة للتقويم والتبادل بضوابط.
4. **التكييف الشرعي للعملة الافتراضية (الرقمية):** النقود في الإسلام ما تعارف الناس

(1) محمد عثمان شبير، التكييف الفقهي للواقع المستجدة وتطبيقاته، ط2 (دمشق: در القلم 1435هـ، 2014م)، ص30.

(2) محمد إبراهيم الشافعي، النقود الإلكترونية، مجلة الأمن والقانون، دبي، السنة الثانية عشر، العدد الأول، يناير 2004، ص3.

على التعامل به وقبلوه قبولًا عامًا، بشرط أن يتمتع باستقرار نسبي (لا يطرأ عليه ارتفاع أو انخفاض فاحش يعيق وظائفه)، وأن يكون إصـــداره حكرًا على الدولة، فإن اختل أي من هذه الشروط، اختل مسمى النقود، وعادت الأداة إلى حكم السلعة أو الورقة المالية الخاصـة التي لا تلزمها أحكام النقود، ووظائفها في الإسـلام أنها وسـيط للتبادل وتقوم بها الأشـــياء والســـلع وأنها أداة للوفاء بالالتزامات والديون الآجلة، وانها مخزن للقيمة، وأنها احتياطي لقروض البنوك وأنها أداة للسياسة النقدية.

وذكر علماء الإسـلام وظائف وشـروط للنقود يقول ابن تيمية: "وأما الدرهم والدينار فما لا يعرف له حدّ طبعي ولا شـرعي، بل مرجعه إلى العادة والاصـطلاح؛ وذلك لأنه في الأصـل لا يتعلق المقصـود به، بل الغرض أن يكون معيارًا لما يتعاملون به والدراهم والدنانير لا تقصد لنفسها بل هي وسيلة إلى التعامل"[1].

يقول ابن القيم: "فإنّ الدراهم والدنانير أثمان المبيعات، والثمن هو المعيار الذي به يعرف تقويم الأموال، فيجب أن يكون محدودًا مضـــبوطًا لا يرتفع ولا ينخفض؛ إذ لو كان الثمن يرتفع وينخفض كالسـلع لم يكن لنا ثمن نعتبر به المبيعات، بل الجميع سـلع، وحاجة الناس إلى ثمن يعتبرون به المبيعات حاجة ضـرورية عامة، وذلك لا يمكن إلا بسـعر تعرف به القيمة، وذلك لا يكون إلا بثمن تقوّم به الأشياء، ويستمر على حالة واحدة"[2].

قال الإمام أحمد في ضـرب الدراهم: "لا يصـلح ضـرب الدراهم إلا في دار الضـرب بإذن السلطان لأن الناس إن رخص لهم ركبوا العظائم، قال القاضي في الأحكام السلطانية

(1) أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، ابن تيمية، (المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصـــحف الشريف، 1995م) 251/19.

(2) محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، إعلام الموقعين عن رب العالمين (بيروت: دار الكتب العلمية، 1991م) 105/2.

فقد منع من الضرب بغير إذن السلطان، لما فيه من الإفتئات عليه"[1].

وبالنظر إلى العملات الافتراضية الرقمية: فهي ليس أعيان أو سلع تطلب لذاتها، فلا وجود مادي أو عيني لها، كما أنها ليست منافع، فهي مخزنة على وسيلة إلكترونية، وإذا نظرنا لتحقق وظائف العملة وشروطها في العملات الافتراضية وجدنا أن قيمتها متقلبة تقلبًا شديدًا وعنيفًا؛ قد تصل نسب تغيرها لعشرات بالمئة في يوم واحد، مما يجعلها غير صالحة لقياس القيم بشكل موثوق، فهي ترتفع وتنخفض كالسلع المضاربية لا كالأثمان، أما قبولها فمحدود وغير واسع ولا ملزم، فالغالبية العظمى من التجار والمؤسسات لا تقبلها، وقبولها شبه منحصر في فئات خاصة، والعملة الافتراضية لا تصلح مخزنًا للقيمة بسبب التقلب العنيف، فيمكن أن تفقد نصف قيمتها في أسابيع أو أيام، وهذا الغرر الكبير والجهالة الفاحشة يؤديان إلى عدم الاستقرار ويجعلانها كالميسر، حيث يكون الربح فيها من فروق الأسعار لا من كونها ثمنًا مستقلًا، وفهي لا تمتلك الثنمية والتعامل بها بالمراهنة على تحركات السعر أكثر من كونها وسيلة تبادل حقيقية، والعملات الافتراضية صادرة من خارج المصارف المركزية ومن جهات مجهولة لا يعرف مصدرها ولا ضامنها، وإصدار عملة رقمية خارج سلطة البنك المركزي أو الدولة يُعتبر افتياتًا على ولي الأمر وتعديًا على اختصاصه، ويؤدي إلى فوضى نقدية وتضارب في القيم وتعدد للعملات دون ضابط، وهذا مما نهى عنه الفقهاء سدًا للذريعة، لأنه يسبب غرر وجهالة فاحشين، لعدم وجود جهة معروفة تضمن قيمتها أو تلتزم بردها أو استبدالها، وهذا يمنع التعامل بها في الإسلام، كما أنه لا توجد جهة تلزم بقبولها وتضبط تداولها، فلا أحد يجبر أحدًا على قبولها، ولا توجد جهة تراقب الكمية المصدرة وتضمن عدم التلاعب بها، وهذا الفقدان للمسؤول والضامن يؤدي إلى تعريض أموال الناس للضياع والاحتيال والقرصنة دون رجعة؛ لهذا تكون ممنوعة شرعًا ليس لذاتها فهي وسيلة، وإنما لما يكتنفها من غرر وجهالة ولعدم ثباتها، لهذا لا لا يعتد عملة ولا

(1) منصور بن يونس بن صلاح الدين البهوتى، كشاف القناع عن متن الإقناع، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت) 232/2.

يصح اكتسابها ولا تداولها بدون اعتماد الدول وتقنينها لها حفاظا علة أموال الناس، لكن لو صدرت عملة افتراضية من بنوك مركزية وكانت ضامنة لها ولاقت القبول العام، وأدت وظائف العملة، فالتعامل بها جائز شرعًا.

ثانيًا: التكييف الفقهي للتعاقد الإلكتروني:

1. **التجارة الإلكترونية:** عرفتها منظمة التجارة العالمية بأنها: "مجموعة متكاملة من عمليات عقد الصفقات وتأسيس الروابط التجارية وتوزيع وتسويق وبيع المنتجات بوسائل الكترونية [1].
2. **يعرف العقد الإلكتروني بأنه:** ارتباط إيجاب بقبول بوسيلة الكرتونية على وجه مشروع يظهر أثره في محله[2].
3. **عرف العقد الإلكتروني بأنه:** ذلك العقد الذي ينطوي على تبادل للرسائل بين البائع والمشتري والتي تكون قائمة على صيغ معدة سلفًا ومعالجة إلكترونيًا وتنشئ التزامات تعاقدية [3].
4. **مفهوم العقود الذكية:** عقد بين طرفين ينفذ تلقائيًا يقوم على فكرة الند للند Peer to peer(بدون وسيط) من خلال شبكة توزيع لا مركزية) سلسة الكتل Block (chain) ويتم بالعملات المرمزة (المشفرة) مثل البيتكوين وغيرها[4]، والعقود الرقمية

(1) جمال الذيب، حكم التجارة الإلكترونية في الشريعة الإسلامية، مجلة البحوث والدراسات الإسلامية ديوان الوقف السني، العدد 6، 2008م) ص6.

(2) وليد الحواجرة، العقد الإلكتروني في الفقه الإسلامي والقانون دراسة مقارنة، بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراة في الفقه وأصوله، كلية الدراسات العليا الجامعة الأردنية، عمان: 2010م، ص21.

(3) خالد ممدوح إبراهيم إبرام العقد الإلكتروني، (الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2006م)، ص51.

(4) قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي: قرار رقم: 230 (1/24) بشأن العقود الذكية وكيفية تفعيلها والإقالة منها (دراسة العقود الذكية ومدى ارتباطها بموضوع العملة الرقمية) https://iifa-aifi.org/ar/5211.html

التنفيذ فيه إلى والعقود الإلكترونية التنفيذ فيه بشري.

5. **ويمكن للباحث تعريف العقد الإلكتروني الشـــرعي بأنه:** اتفاق ينعقد بين طرفين أو أكثر يرتبط فيه الإيجاب بالقبول عبر وســائط أو شــبكات إلكترونية (رقمية)، بقصــد إنشاء التزامات تعاقدية مشروعة، بشرط خلوّه من الغرر والربا والجهالة، وتحقق الشروط الشرعية لمجلس العقد والمحل.

6. **التكييف الفقهي للعقود الإلكترونية:** هناك من اعتبرها عقود إذعان خاصة في السلع أو الخدمات الضـــرورية، والتي يكون الموجب فيها محتكرًا احتكارًا قانونيًا أو فعليًا، وبعظهم الرأي لا يشترط وجود سلع ضرورية أو احتكار، بل يكفي لاعتبار العقد عقد إذعان أن يكون العقد قد أُعدّ مســـبقًا من قبل أحد المتعاقدين، بحيث لا يقبل أي مناقشة في شروطه، وهناك من اعتبر العقود الرقمية عقود مساومة تعتمد على التراضي، وذلك لأن المستهلك يتمتع بحرية التنقل بين عشرات المواقع لمقارنة السلع والأسعار، مما يمنحه قدرة تفاوضــية فعلية، وأن الإنترنت شــبكة مفتوحة يندر فيها الاحتكار، مما يلزم التاجر بتقديم شــروط تنافســية جذابة، وتؤكد آلية القبول المتعددة الخطوات (كالضــغط المزدوج وقراءة الشــروط) على أن الموافقة تأتي اختيارًا حرًا وليس إكراهًا، مع بقاء الحماية القانونية قائمة لمواجهة أي شــروط تعســفية في بعض العقود النمطية دون تغيير الطبيعة الأصلية للعقد كعقد مساومة.

جاء قرار رقم: 52 (3/6) بشـــأن حكم إجراء العقود بآلات الاتصـــال الحديثة الآتية[1]:

أولًا: إذا تم التعاقد بين غائبين لا يجمعهما مكان واحد، ولا يرى أحدهما الآخر معاينة، ولا يسمع كلامه، وكانت وسيلة الاتصال بينهما الكتابة أو الرسالة أو السفارة (الرسول)، وينطبق ذلك على البرق والتلكس والفاكس وشاشات الحاسب الآلي (الحاسوب)، ففي هذه الحالة

(1) قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي: قرار رقم: 52 (3/6) حكم إجراء العقود بآلات الاتصال الحديثة https://iifa-aifi.org/ar/1789.html

ينعقد العقد عند وصول الإيجاب إلى الموجَّه إليه وقبوله.

ثانيًا: إذا تم التعاقد بين طرفين في وقت واحد وهما في مكانين متباعدين، وينطبق هذا على الهاتف واللاسلكي، فإن التعاقد بينهما يعتبر تعاقدًا بين حاضرين، وتطبق على هذه الحالة الأحكام الأصلية المقررة لدى الفقهاء المشار إليها في الديباجة.

ثالثًا: إذا أصدر العارض، بهذه الوسائل، إيجابًا محدّد المدة يكون ملزمًا بالبقاء على إيجابه خلال تلك المدة، وليس له الرجوع عنه.

رابعًا: إن القواعد السابقة لا تشمل النكاح لاشتراط الإشهاد فيه، ولا الصرف لاشتراط التقابض، ولا السلم لاشتراط تعجيل رأس المال.

خامسًا: ما يتعلق باحتمال التزييف أو التزوير أو الغلط يرجع فيه إلى القواعد العامة للإثبات.

وفي العقود الإلكترونية يُكيَّف محل العقد الإلكتروني فقهيًا ليشمل الأعيان المادية والمنافع الرقمية كالبرمجيات والكتب، مع اعتبار التعاقد على غير المادي صحيحًا شرعًا بناءً على العرف والنفع المشروع، وتندفع الجهالة بعرض المواصفات الدقيقة عبر الشاشات كوصف يقوم مقام الرؤية، أما القبض فيُعتبر قبضًا حكميًا معتبرًا شرعًا بنزول التمكين الرقمي منزلة الحسي بحسب طبيعة السلعة وعرف التعامل، فتسقط بذلك مسؤولية الهلاك عن البائع وتنتقل للمشتري. كما تُكيف وسائل الدفع الرقمي كبطاقات الائتمان والنقود المصرفية بأنها نقود حقيقية تجري عليها أحكام القرض والوكالة والحوالة، وتؤكد فقهيًا أن الأرصدة الإلكترونية أموال متقومة. ويُقرر للمستهلك خيار الرؤية عند استلام السلعة، ويُعتبر حق التراجع القانوني (كأيام العدول) تطابقًا لخيار الشرط الشرعي، لحماية الرضا وصون المتعاقد من الاستعجال والغبن[1].

ولابد أن تكون كافة الالتزامات والصيغ المبرمجة في العقود الإلكترونية مشروعة وملزمة بعد الموافقة عليها ما لم تتضمن شروطًا تخالف قطعيّات الشريعة (مثل الشروط الجزائية الربوية

(1) خالد ممدوح إبراهيم، إبرام العقود الإلكترونية، (الإسكندرية، دار الفكر المعاصرة، 2001م) ص 163.

أو بيع ما لا يملك)، وطالما أتيحت للمتعاقد فرصة المراجعة والتعديل قبل التأكيد النهائي، ويمكن للباحث تلخيص التكييف الفقهي للعقود الإلكترونية في النقاط الآتية:

1. **التكييف الفقهي للعقد الالكتروني:** يُكيّف العقد الإلكتروني بأنه ارتباط شرعي بين إيجاب وقبول يصدران عبر "فضاء افتراضي يفتقر إلى التلاقي المادي الفعلي. ويُدرج هذا العقد ضمن النظريات الفقهية المستقرة؛ حيث تُنزل الكتابة والرسائل الرقمية المشفرة منزلة الخطاب والمشافهة، تفعيلًا للقاعدة الفقهية الكتاب كالخطاب.
2. **التكييف الفقهي للعاقدين والأهلية الرقمية:** يُشترط في العاقدين (البائع والمشتري) أهلية الأداء الكاملة (العقل والبلوغ). ونظرًا لإشكالية التعاقد بين غائبين عن بُعد، تُكيّف جهات التصديق الإلكترون "فقهيًا بأنها (طرف ثالث محايد/سلطة إشهار) للتحقق من الأهلية والهوية، ويُكيّف (الملف الرقمي المشفر) كبديل شرعي معتبر للتوقيع والخط والختم العادي؛ لأن وسائل الإثبات في الفقه غير محصورة والعبرة بدلالتها على الرضا تماشيًا مع قاعدة الكتاب كالخطاب ويكون توقيعًا الكترونيًا، ويشترط في التعاقد الإلكتروني تعدد العاقد حقيقةً؛ فلا يتصور فقهيًا في البيوع الرقمية أن يتولى عاقد واحد طرفي العقد لترتيب التزامات متبادلة عن بُعد، وتُكيّف البرامج والآلات المؤتمتة بأنها أدوات مسخرة تابعة لإرادة الشخص الأصيل (التاجر أو المؤسسة)، وتصرفاتها الرقمية المبرمجة ملزمة له شرعًا.
3. **التكييف الفقهي لصيغة العقد (الإيجاب والقبول ومجلس العقد) الصيغة والتعبير عن الإرادة:** هي كل فعل أو قول أو كتابة أو رسالة بيانات أو إشارة رقمية (مثل النقر على أيقونة "أوافق" أو "أقبل") وهي تعبر عن تلاقي الإرادتين، وتُكيّف فقهيًا من قبيل المعاطاة الرقمية أو الدلالة الفعلية، والإيجاب هو العرض الصادر أولًا دالًا على الرضا (ويُعد إيجابًا إذا اشتمل على الثمن والوصف، وإلا فيُكيّف كدعوة للتفاوض). والقبول هو ما يصدر ثانيًا موافقًا للإيجاب، السكوت المجرد في البيئة الرقمية لا يُعد قبولًا عملًا بقاعدة لا يُنسب لساكت قول، ويُكيّف مجلس العقد بأنه مجلس عقد حُكمي افتراضي

ينقسم إلى نوعين: تعاقد بين حاضرين زمانًا غائبين مكانًا (كالمحادثة الفورية المباشرة): ويشترط فيه اتصال المجلس دون انقطاع، وتعاقد بين غائبين زمانًا ومكانًا (كالبريد الإلكتروني ومواقع الويب): يطبق عليه أحكام الخطاب والرسائل، وينعقد العقد عند وصول رسالة القبول واقترانها بالإيجاب في مجلس قراءة ومطالعة الرسالة.

4. **التكييف الفقهي لمحل العقد (المعقود عليه، القبض، والوفاء)** ينقسم المحل المعقود عليه إلى أعيان ومنافع مادية (تُسلم واقعًا)، وأعيان أو منافع رقمية معنوية (كالبرمجيات والكتب الإلكترونية). وتُكيّف المنافع الرقمية بأنها أموال معتبرة شرعًا ومتقومة؛ لأن التموّل يقوم على العرف والنفع المشروع لا على الجسدية المادية فقط، ويُكيّف عرض مواصفات السلعة وصورها الدقيقة وأبعادها الفنية عبر الشاشات بأنه وصف يقوم مقام الرؤية تنحسر به الجهالة والغرر الفاحش، ويكيف استلام المنتجات الرقمية (كالتحميل أو تسلم مفاتيح التشفير) أو التمكين من البضائع المادية (بإرسال وثائق الشحن) بأنه قبض حُكمي معتبر شرعًا؛ استنادًا إلى أن القبض في كل شيء يكون بحسب طبيعته ووفق ما جرى به العرف، وتُكيّف الأموال المقيدة في الحسابات الإلكترونية أو وسائل الدفع والوفاء بأنها نقود حقيقية (مغطاة بنقد قانوني) تجري عليها أحكام الصرف والربا، وتُكيّف بطاقات الائتمان والدفع الإلكتروني بحسب نوعها: إما عقد قرض (إذا سدد البنك عن العميل فورًا)، أو وكالة بأجر (مقابل عمولة تحويل الأموال)، أو حوالة دين تبرأ بها ذمة المشتري.

5. **التكييف الفقهي للخيارات الشرعية لضمان السلامة:** خيار الرؤية الإلكتروني ويثبت شرعًا للمشتري لأن التعاقد تم دون معاينة مادية ملموسة، وتكون المعاينة البصرية والتقليب الفعلي للبضاعة عند وصولها هي الحد الفاصل لإمضاء العقد أو فسخه، وخيار الشرط (حق التراجع): تُكيّف الخيارات الممنوحة للمستهلك للتراجع خلال فترة زمنية محددة (مثل 14 يومًا) بأنها تطابق شرعي صحيح مع خيار الشرط لصون الرضا وحماية المتعاقد من الغبن والاستعجال.

المبحث الثالث

حوكمة الابتكار الرقمي وضمانات الاستدامة في الاقتصاد الإسلامي.

تعد حوكمة الابتكار الرقمي في الاقتصاد الإسلامي ركيزة أساسية لتوجيه التقنيات الناشئة نحو تحقيق المقاصد الشرعية، بما يضمن الموازنة بين مواكبة التطور التقني والالتزام بالضوابط الأخلاقية والشرعية، وتتجاوز هذه الحوكمة الأطر التنظيمية التقليدية لتدمج الضوابط الشرعية ومفاهيم الاستخلاف وعمارة الأرض ضمن استراتيجيات التحول الرقمي، مما يوفر بيئة آمنة تعزز الكفاءة المؤسسية. كما تسهم الضمانات المستدامة المستمدة من قيم الاقتصاد الإسلامي في حماية الحقوق الرقمية، وتحقيق التكافل، وتجنب المخاطر المستحدثة.

المطلب الأول: الضوابط الشرعية والمعايير الحاكمة للابتكارات المالية الرقمية.

تتطلب الابتكارات المالية الرقمية، بوصفها تطبيقًا مستحدثًا في مجال المعاملات المالية، وجود إطار ضابط يحقق التوازن بين الاستفادة من التقنيات الحديثة وبين الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها في حفظ المال وتحقيق العدالة ومنع الاستغلال والغرر والضرر والجهالة والربا، وتهدف لضبط متطلبات التحول التقني المتسارع.

الفرع الأول: الضوابط الشرعية للابتكارات المالية الرقمية في الاقتصاد الإسلامي:

تُعدّ الضوابط الشرعية الإطار التنفيذي والآليات العملية التي تضمن سلامة الابتكارات المالية الرقمية، وتُترجم المعايير الحاكمة إلى إجراءات ملموسة على أرض الواقع. وهي تهدف إلى تحقيق التوازن بين الاستفادة من التقنيات الحديثة والالتزام بأحكام الشريعة ومقاصدها في حفظ المال وتحقيق العدالة، وذلك من خلال سنّ سياسات رقابية، وتصميم عقود إلكترونية موثقة، وإنشاء هيئات رقابة شرعية وتقنية تضمن الامتثال، وتُفعّل آليات لإدارة المخاطر وحماية حقوق المتعاملين، بما يكفل سير هذه الابتكارات في إطار الحلال والتنمية المستدامة، وقد تناول عدد من علماء الاقتصاد الإسلامي هذه الضوابط إلا أنها كانت تتحدث باختصار أو أنها تتناول الضوابط في الاقتصاد الإسلامي عامة أو المعاملات

الرقمية في المصارف الإسلامية[1] ويمكن للباحث تناول أهم الضوابط الشرعية الحاكمة للابتكارات المالية الرقمية في الآتي:

أولًا: ضابط التدقيق الشرعي والاقتصادي للابتكارات المالية الرقمية: من خلال عدد من الإجراءات منها:

1- تشكيل لجان فنية واقتصادية وشرعية لدراسة الابتكار قبل إطلاقه.

2- التأكد من مشروعية المحل وارتباطه بأصول حقيقية.

3- مراجعة الخوارزميات والمنصات للتأكد من عدم استخدامها في الربا أو الغرر أو التحايل.

4- وضع أنظمة رقابية تمنع تداول الأصول الوهمية والمضاربات غير المغطاة.

ثانيًا: ضابط توثيق العقود والتعاقد الإلكتروني: باستخدام الأدوات الآتية:

1. تصميم عقود إلكترونية نموذجية تستوفي جميع الأركان والشروط.
2. مراجعة العقود الذكية شرعيًا وتقنيًا.
3. استخدام التوقيع الإلكتروني الموثق لإثبات لحظة القبول والإرادة.
4. إنشاء سجل رقمي لحفظ إجراءات التعاقد والإثبات عند النزاع.
5. تضمين العقود بنود التحكيم واختيار القانون الواجب التطبيق.

ثالثًا: ضابط إثبات الملكية والتسليم والتداول الشرعي: باستخدام الأدوات الآتية:

1. استخدام تقنيات التوثيق (بلوكشين أو سجلات مركزية) لإثبات سلسلة الملكية.
2. نظام تحقق إلكتروني يثبت وجود الأصل وملكية البائع قبل التنفيذ.
3. تطبيق عقود السلم والاستصناع الرقمية بآليات تضمن التسليم الآجل.

---

(1) هباز، نادية، علوي، أبا سيدي عمراني، ضوابط الابتكار في الهندسة المالية الإسلامية، مجلة بحوث وتطبيقات في المالية الإسلامية، المجلد: 7 العدد: 2، 2023م، ص204، شردود، خلود، التحول الرقمي في المصرف الإسلامية الضوابط الشرعية والتحديات، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة باتنة، المجلد: 26 العدد: 2 ديسمبر 2025م، ص264- 265، البغدادي، محمد، الاقتصاد الرقمي وأثره وضوابطه في ضوء الفقه الإسلامي، ، مرجع سابق، ص 179-182.

4. التأكد من أن الأصل الرقمي قابل للتملك والانتفاع شرعًا.

رابعًا: ضابط الحماية التقنية وحقوق المتعاملين: باستخدام الأدوات الآتية:

1. تطبيق معايير أمن سيبراني ملزمة: تشفير متقدم، مصادقة متعددة العوامل، اختبارات اختراق دورية.
2. تفعيل نظام التحقق من الهوية (KYC) الرقمي المعتمد.
3. الاعتماد على منصات حاصلة على شهادات أمان موثوقة، ونشرات إفصاح إلزامية بلغة واضحة قبل التعاقد.
4. إنشاء قنوات رسمية للشكاوى وآليات تعويض المتضررين، وبوابة إلكترونية لمتابعة النزاعات وتسويتها.

خامسًا: ضابط الرقابة المؤسسية وإدارة المخاطر والاستقرار: باستخدام الأدوات الآتية:

1. تشكيل هيئة رقابة شرعية داخلية، وإجراء مراجعة دورية للعقود والهياكل التمويلية والتطبيق الفعلي.
2. تقارير امتثال شرعي دورية وتحديث مستمر مع التقنيات الجديدة.
3. سياسات تغطية نقدية للأدوات المالية الرقمية، وحدود يومية للتداول وآليات إيقاف في حالات الانحرافات الحادة.
4. اشتراط أن تكون جهة الإصدار مرخصة وخاضعة للرقابة ن ولتقييم دوري للاستقرار من جهات محايدة.

الفرع الثاني: المعايير الشرعية للابتكارات المالية الرقمية في الاقتصاد الإسلامي:

تخضع الابتكارات المالية الرقمية في البيئة الإسلامية لمجموعة من المعايير والضوابط التي تضمن تحقيق التوازن بين متطلبات التطور التقني ومقتضيات الالتزام الشرعي، بحيث لا يكون الابتكار مجرد تطوير تقني للأدوات المالية، وإنما وسيلة لتحقيق مقاصد الشريعة في حفظ المال، وتحقيق العدالة، وتعزيز الكفاءة الاقتصادية ن وقت تم الإشارة إلى هذه المعايير

في دراسات سابقة وما أصدره مجلس الخدمات المالية الإسلامية [1]، ويمكن للباحث تصنيف هذه المعايير وفق المجالات وتفصيلها في الآتي:

أولًا: مجال المشروعية الشرعية والاقتصادية للابتكار المالي الرقمي

1. **معيار مشروعية محل الابتكار وارتباطه بالاقتصاد الحقيقي:** يشترط في الابتكار المالي الرقمي أن يكون محله مشروعًا في ذاته، وأن يرتبط بأصول أو منافع أو أنشطة اقتصادية حقيقية قابلة للتملك والانتفاع، وألا يقوم على أصول وهمية أو قيم افتراضية مجردة أو مضاربات غير منضبطة؛ تحقيقًا لمقصد حفظ المال ومنع توجيهه إلى أنشطة لا تحقق قيمة اقتصادية حقيقية، ويتضمن هذا المعيار:

أ. التحقق من الطبيعة الشرعية للأصل أو المنتج الرقمي قبل إطلاقه.

ب. منع تداول الموجودات غير المغطاة أو غير القابلة للتحقق.

ج. التأكد من توافق الابتكار مع مقاصد الشريعة في التنمية وتحقيق المنفعة.

د. منع استخدام التقنية كوسيلة لإضفاء المشروعية على معاملات محرمة أو مضاربات وهمية، وتجنب الأدوات التي تشبه الفائدة أو المراهنات المالية، فيجب أن يكون العقد حقيقيًا.

يطبق المعيار في منصات التمويل الجماعي الإسلامي يجب أن تمول أنشطة مباحة، والعملات أو الأصول الرقمية يجب أن يكون محلها وقيمتها واستخدامها منضبطًا شرعًا، ويرتبط هذا المعيار بالقواعد الفقهية: "**الأصل في المعاملات الإباحة**"، و"الغنم بالغرم"،

(1) انظر: موقع هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية على الرابط: https://2u.pw/UMWBau ، والمبادئ الإرشادية لنظم الضوابط الشرعية للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية، مجلس الخدمات المالية الإسلامية (ifsb) ديسمبر 2009م، ص10، حسيبة، سميرة ، ابن حميدة، أسماء، الحوكمة الشرعية ودورها في تفعيل الابتكار المصرفي مصرف الراجحي أنموذجًا، ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر الدولي حول دور منتجات الابتكار المالي الإسلامي في تطوير الصناعة المالية الإسلامية ومتطلبات تطبيقها جامعة البليدة 2019م.

و"الخراج بالضمان."

ثانيًا: مجال سلامة العقود والمعاملات الرقمية:

1. **معيار الالتزام بأحكام العقود الشرعية ومقاصدها:** يجب أن تقوم الابتكارات المالية الرقمية على عقود شرعية صحيحة تراعي طبيعة كل عقد ومقاصده، بحيث لا تستخدم العقود كأدوات شكلية للتحايل على الأحكام الشرعية، وإنما تحقق الغرض الاقتصادي والشرعي الذي وضعت من أجله، ويشمل ذلك:

أ. اختيار العقد الشرعي المناسب لطبيعة المنتج الرقمي.

ب. مراعاة خصائص عقود التمويل الإسلامي كالمرابحة والإجارة والسلم والاستصناع والمشاركة.

ج. عدم تغيير الأحكام الشرعية للعقد بسبب انتقاله إلى البيئة الإلكترونية.

د. سلامة الخوارزميات، ودقة تنفيذ العقود. وإمكانية المراجعة والتدقيق.

هـ. عدم اعتماد قرارات مالية مؤثرة على أنظمة غير قابلة للفحص.

2. **معيار صحة أركان العقد الإلكتروني وإثبات الإرادة:** يشترط في العقود الرقمية تحقق أركان العقد وشروطه الشرعية، بما في ذلك:

أ. تحقق الرضا والاختيار بين الأطراف، وتوافر الأهلية القانونية والشرعية.

ب. وضوح محل العقد والثمن والالتزامات، والقدرة على التسليم والتنفيذ.

ج. يجب أن تتوافر وسائل تقنية موثوقة لإثبات: هوية المتعاقدين، ولحظة الإيجاب والقبول. وسلامة السجلات الإلكترونية. وإمكانية حفظ العقد والإثبات عند النزاع.

د. مراجعة العقود الذكية للتأكد من توافقها مع الأحكام الشرعية قبل اعتمادها، فالعقد الذكي لا يُعتد به لمجرد كونه تقنية متقدمة، بل يجب أن يكون ترجمة دقيقة لعقد شرعي صحيح.

ثالثًا: مجال منع المحظورات المالية والمخاطر الشرعية

1. **معيار تجنب الربا والغرر والاحتيال والتحايل الشـــرعي:** يجب أن تخلو الابتكارات المالية الرقمية من المحظورات الشـــرعية، وأن يتم النظر إلى حقيقة المعاملة ومضـــمونها الاقتصادي وليس إلى شكلها التقني فقط، فلا يجوز إطلاق منتج مالي رقمي يعتمد على خوارزميات معقدة لا يفهم العميل طبيعتها أو مخاطرها الأساسية، ويشمل ذلك:

أ. منع المعاملات القائمة على الربا بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

ب. وضوح طبيعة المنتج المالي لتجنب الغرر والجهالة المؤثرة، والإفصاح عن المخاطر.

ج. بيان آلية التسعير والعوائد، ومنع أكل أموال الناس بالباطل.

د. مكافحة التحايل على الأحكام الشـــرعية من خلال الهياكل التقنية، ويتطلب ذلك تحديد المســـؤوليات عند حدوث الأعطال التقنية، ومراجعة الخوارزميات الرقمية قبل تشغيلها. وتدقيق المنتجات الرقمية من الناحية الشرعية. ووجود أنظمة رقابة آلية لرصد المخالفات.

رابعًا: مجال الملكية والتوثيق والشفافية الرقمية

أ. **معيار إثبات الملكية والتداول المشـــروع:** يشـــترط أن يكون محل المعاملة الرقمية مملوكًا وقابلًا للتســـليم والتصـــرف، وألا تتضـــمن المعاملة بيع ما لا يملك إلا في الحالات التي أجازتها الشريعة بضوابطها مثل السلم والاستصناع، ويشمل ذلك:

أ. التحقق من وجود الأصـل محل المعاملة وضـمان سـلامة العمليات المالية، وإثبات انتقال الملكية بطريقة موثوقة.

ب. استخدام تقنيات مثل سلسلة الكتل والسجلات الرقمية لإثبات الملكية والتداول.

ج. منع التعامل في الأصول الوهمية أو غير القابلة للتحقق، وتأمين الأصول الرقمية.

ب. **معيار الإفصـاح والشـفافية وحماية حقوق المتعاملين:** تلتزم المؤسـسـات المالية الرقمية بتوفير بيئة تعامل قائمة على العدالة والشـفافية، من خلال حماية بيانات العملاء، ومنع الاسـتغلال غير المشـروع للمعلومات، والإفصـاح الكامل عن طبيعة المنتجات ومخاطرها وتكاليفها وآليات تنفيذها.

ويتضمن هذا المعيار:

1. **الإفصـــاح:** بيان طبيعة العقد وخصـــائص المنتج الرقمي، وتوضـــيح المخاطر المحتملة، والإفصاح عن الرسوم والتكاليف، بيان مصدر الأرباح وطريقة توزيعها.
2. **حماية المتعاملين:** بحماية البيانات الشـخصـية والمالية، وتوفير أنظمة أمن سـيبراني فعالة، ومنع استغلال ضعف المعرفة التقنية لدى العملاء، وإنشاء آليات للشكاوى والتعويض، ويرتبط هذا المعيار بمبادئ الحوكمة الإسلامية: (الشفافية، العدالة، الأمانة، المسؤولية.)

خامسًا: مجال الحوكمة الشرعية والمؤسسية وإدارة المخاطر

1. **معيار الرقابة الشرعية والامتثال المؤسسي وإدارة المخاطر:** ويعد وجود إطار حوكمة شرعي فعَّال شرطًا أساسيًا لضمان سلامة الابتكارات المالية الرقمية، بحيث لا تقتصر الرقابة على مرحلة اعتماد المنتج، وإنما تمتد إلى مراحل التصـــميم والتطوير والتنفيذ والمتابعة، ويتضمن ذلك:

أ. **الحوكمة الشـرعية:** وجوب وجود هيئة أو جهة رقابة شـرعية مؤهلة ومسـتقلة، وعدم وجود تضارب مصالح، ومراجعة شرعية قبل الإطلاق. ومتابعة دورية للالتزام بالقرارات الشرعية بعد التشغيل. واختبار التوافق الشرعي للتحديثات التقنية.

ب. **الامتثال للمعايير الإســلامية:** بالالتزام بمعايير الايوفي والمعايير الصــادرة عن المجامع الفقهية والهيئات الشرعية. ومراعاة القواعد الشرعية والمقاصدية في تصميم المنتجات .

ج. **إدارة المخاطر:** من خلال إدارة مخاطر عدم الالتزام الشـرعي. وإدارة المخاطر التقنية والسيبرانية. ووضع حدود للتداول وآليات إيقاف عند الحاجة. وتوفير خطط استمرارية الأعمال.

المطلب الثاني: أطر حوكمة الابتكار والتحول الرقمي في الاقتصاد الإسلامي وأركانها.

الفرع الأول: مفهوم حوكمة الابتكار للتحول الرقمي في الاقتصاد الإسلامي:

1. **حوكمة الابتكار:** تشـير حوكمة الابتكار إلى مجموعة السـياسـات والإجراءات والأدوار التنظيمية التي تنظم كيفية إدارة الأفكار والمبادرات الابتكارية داخل المؤســســة، وبعبارة

أخرى، فهي الإطار الذي يضـــمن تحويل الابتكار من جهود فردية متفرقة إلى عملية مؤسسية منظمة وموجهة نحو النتائج [1].

2. **حوكمة التحول الرقمي**: هي مجموعة من المبادئ والسـياسـات والعمليات التي توجه استخدام التقنية داخل المؤسسة بما يخدم أهدافها الاستراتيجية. الحوكمة الرقمية تضع إطارًا يوازن بين تبني التقنيات الحديثة وبين إدارة التحديات المرتبطة بها، بما يعزز استدامة المبادرات الرقمية ومصداقيتها [2].

3. **حوكمة الابتكار للتحول الرقمي**: هي إطار مؤسـسـي متكامل يتكون من مجموعة السياسات، والمبادئ، والإجراءات التنظيمية التي تُعنى بإدارة وتوجيه الأفكار والمبادرات الابتكارية القائمة على التقنيات الحديثة، وتحويلها من جهود تقنية متفرقة إلى عملية اسـتراتيجية منظمة؛ بما يضـمن الموازنة بين تبني الحلول الرقمية الناشـئة وبين إدارة التحديات والمخاطر المرتبطة بها، تعزيزًا لاستدامة المبادرات الرقمية ومصداقيتها وتحقيقًا للأهداف الاستراتيجية للمؤسسة.

4. **حوكمة الابتكار للتحول الرقمي في الاقتصاد الإسلامي**: هي إطار مؤسسي ورقابي متكامل، مسـتمد من أحكام الشـريعة الإسـلامية ومقاصـدها، يتكون من مجموعة السياسات، والمبادئ، والإجراءات التنظيمية والشرعية التي تُعنى بإدارة وتوجيه الأفكار والمبادرات الابتكارية القائمة على التقنيات الحديثة، وتحويلها من جهود تقنية متفرقة إلى عملية استراتيجية منظمة؛ بما يضمن الموازنة بين تبني الحلول الرقمية الناشئة وبين إدارة التحديات والمخاطر المرتبطة بها، تعزيزًا لاستدامة المبادرات الرقمية ومصداقيتها، وتحقيقًا لعمارة الأرض وحفظ المال كأهداف استراتيجية للمنظومة الاقتصادية الإسلامية.

---

(1) حوكمة الابتكار 2030: الدليل الشـامل لبناء منظومة ابتكار مسـتدامة وفعالة، موقع رينز على الرابط: https://2u.pw/OlI7C0

(2) حوكمة التحول الرقمي إرسـاء دعائم النجاح في رحلة التحول الرقمي، موقع تحول على الرابط: https://2u.pw/0rVK5Z

الفرع الثاني: أركان الحوكمة للتحول الرقمي في الاقتصاد الإسلامي:

تتأسس حوكمة التحول الرقمي في الاقتصاد الإسلامي على أركان متكاملة تمزج بين الكفاءة التقنية والمقاصد الشرعية، وتتشكل هذه الأركان كأطر تنظيمية وإجرائية تهدف إلى تحويل التقنيات الناشئة إلى أدوات تنموية عادلة تحقق مقصد حفظ المال وعمارة الأرض، وهذه الأركان نختصرها في الآتي:

1. **التأصيل الهيكلي والمأسسة الشرعية** :صياغة أطر مرنة ومقننة تدمج مجالس الرقابة الشرعية بفرق التطوير التقني، لضمان مأسسة الابتكار الرقمي التمويلي وتوجيهه ضمن بيئة تشريعية تواكب التحول الرقمي بأدوات شرعية استباقية.
2. **السيادة المعرفية وحماية الأمانات الرقمية** :حوكمة تدفقات البيانات الضخمة وتشفيرها باعتبارها أمانة وممتلكات مصونة شرعًا، وتوظيف تحليلاتها الذكية لابتكار منتجات تمويلية عادلة تدعم الشمول المالي وتمنع الاحتكار الرقمي أو استغلال المتعاملين.
3. **المناعة السيبرانية وحظر الأضرار المستجدة** :هندسة منظومات دفاعية استباقية لحماية البنية التحتية والمنصات الابتكارية من الاختراقات والأزمات التقنية، تفعيلًا لمقصدي حفظ المال ودرء المفاسد الناشئة عن الفضاء الرقمي.
4. **الإفصاح اللحظي والوضوح العقدي المؤتمت** :توظيف تقنيات المراقبة الآنية والعقود الذكية لنشر البيانات المالية والشرعية للابتكارات فوريًا وبشكل مؤتمت، مما يقضي على الغرر والجهالة ويحقق الطمأنينة الاستثمارية والوضوح العقدي.
5. **الهندسة الفقهية وبناء الامتثال الذاتي** :بناء كفاءات بشرية تجمع بين المهارة البرمجية المتقدمة والوعي المقاصدي، لضمان الامتثال الذاتي عند تصميم الخوارزميات وصياغة العقود الرقمية، بما يمنع الانحراف الشرعي للابتكارات الناشئة.

المطلب الثالث: واقع وآفاق التحول الرقمي والابتكار في الاقتصاد الإسلامي

شـهد العالم المعاصـر تغيرات جذرية في ظل ثورة الاتصـالات والتحول الرقمي الذي ترسـم ملامح الاقتصـاد العالمي وأنماط التعاملات المالية، بل أصـبح رقميًا مما لا شـك فيه لا خيارًا اختياريًا، في هذا السـياق، يمكن أن يكون الاقتصـاد الإسـلامي أمام فرصـة الإدارة لتوظيف تقنيات الذكاء الاصـطناعي في تطوير أدواته المالية والتي تمثل مبادئه في العدالة والشمول والتوازن.

الفرع الأول: حالة الاقتصاد الإسلامي العالمي والتكنلوجيا المالية الإسلامية:

أولًا: حجم الأموال في الاقتصـادي الإسـلامي [1]: بلغ إنفاق المسـتهلكين المسـلمين في قطاعات الاقتصـاد الحلال الرئيسـة – بما في ذلك الأغذية والأدوية ومسـتحضـرات التجميل والأزياء المحتشـمة والسـفر والإعلام والترفيه – 2.43 تريليون دولار أمريكي، في عـام 2023م، مع توقعات بارتفاعه إلى 3.36 تريليون دولار أمريكي بحلول عام 2028.

وبلغت أصـول التمويل الإسـلامي 4.93 تريليون دولار أمريكي، في العام 2023م، ومن المتوقع أن تنمو إلى 7.53 تريليون دولار أمريكي بحلول عام 2028.

وقد صـنّف مؤشـر الاقتصـاد الإسـلامي العالمي (GIEI) 81 دولة بناءً على بيئاتها الداعمة، وحافظت ماليزيا على صدارتها للعام الحادي عشر على التوالي، تلتها المملكة العربية السعودية وإندونيسيا والإمارات والبحرين، ودخلت باكستان في قائمة العشرة الأوائل لأول مرة، وصعدت السنغال 18 مركزًا إلى المركز 25.

واقع التقنيات المالية الإسـلامية[2]: بلغ حجم السـوق التكنولوجيا المالية الإسـلامية نحو 198 مليار دولار في الفترة من 2024 ومن المتوقع أن ينمو بمعدل 11.5% عالميًا ليصـل إلى نحو 341 مليار دولار بحلول عام 2029م وبحسب التقرير، تصدّرت ستة أسواق وهي السـعودية، وإيران، وماليزيا، والإمارات، وإندونيسـيا والكويت سـوق التكنولوجيا المالية الإسـلامية من حيث حجم المعاملات، حيث قدّر حجم سـوق كل منها بأكثر من 3.1

(1) موقع شركة دينار ستاندرد™ على الرابط: https://2u.pw/k3dv3R

(2) تقرير التكنولوجيا المالية الإسلامية مركز قطر للمال على الرابط: https://2u.pw/XbsDff

مليار دولار في عام 25/2024، وتمثل هذه الأسواق الستة مجتمعة 93% من إجمالي حجم سوق التكنولوجيا المالية الإسلامية.

وقام مؤشر GIFT بتحليل 64 دولة وطبق عليها 19 مؤشرًا موزعة على خمس فئات رئيسية مختلفة لقياس جاهزية وتطور التكنولوجيا المالية الإسلامية وهي المهارات، واللوائح التنظيمية، والبنية التحتية، وسوق التكنولوجيا المالية الإسلامية ومنظومة أعمالها ورأس المال، وتم احتساب نتائج الفئات للحصول على النتيجة النهائية، مع إعطاء وزن أكبر لفئات سوق التكنولوجيا المالية الإسلامية ومنظومة أعمالها، باعتبارها الأكثر دلالة على مدى ملاءمة منظومة أعمال الدولة لأنشطة التكنولوجيا المالية الإسلامية تحديدًا. وتصدّرت السعودية وماليزيا القائمة ضمن أول اثنا عشرة دولة من إجمالي أفضل عشرين دولة من دول منظمة التعاون الإسلامي.

الفرع الثاني: تطبيقات التحول الرقمي في مؤسسات التمويل والعمل الخيري الإسلامي.

أولًا: التقنيات المالية والعقود الذكية والـ Blockchain في الصيرفة الإسلامية:

1- مفهوم العقود الذكية البلوكتشين (Blockchain):

العقد الذكي: هو عقد يجمع بين طرفين أو أكثر وبرمجة الكرتونية ثم تنفيذ بنوده بشكل تلقائي بمجرد تحقيق أحداث معينة أو شروط محددة مسبقًا [1].

البلوكتشين (Blockchain): وهي البيانات التي تم تخزينها والحفاظ عليها من خلال شبكة لامركزية من أجهزة الحاسوب، يمكن تطبيق تقنية بلوك تشين كنظام بديل لفكرة الأنترنت بصورة عامة ومن خلال تكنولوجيا بلوك تشين يكن بناء تطبيقات تؤدي إلى مهمة كتطبيقات الهواتف الذكية أو برامج الكمبيوتر [2]. وتقنية البوكتشين قد تكون عامة بحيث

(1) بوزيد، سارة، تطبيقات العقود الذكية في إصدار الصكوك الذكية منصة Blossom Finance نموذجًا، مجلة الأصيل للبحوث الاقتصادية والإدارية، المجلد: 6، العدد:1، 2022م، ص 206.

(2) تكليت، عوسات، تقنية البلوك تشين: دراسة في المفهوم والعناصر، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة زيان عاشور بالجلفة، المجلد:7، العدد: 2، 2022م، ص 492.

يرها الجميع وقد تكون خاصة بحيث يتم التحكم فيمن يسمح له برؤيتها وقد تكون مختلطة وتسمى الاتحاد أو التحالف.

استخدامات التقنيات المصرفية الإسلامية: حيث يمكن للمؤسسات الإسلامية استخدام التقنيات المالية في عدد المجالات، يمكن للباحث تلخيصها في الآتي:

1. **العقود التجارية الذكية:** تُستخدم لتنفيذ العقود المالية تلقائيًا عند تحقق الشروط المبرمجة، مع ضمان الشفافية وتقليل النزاعات، بشرط ألا تتضمن شروطًا مخالفة للشريعة (كغرر أو ربا) وأن تخضع لرقابة شرعية قبل التشغيل.
2. **التكافل والتأمين الإسلامي:** تُعزز الشفافية في عقود التكافل بإدارة أموال المشاركين وتوزيع التعويضات بناءً على عقود التبرع والإعانة، مع تجنب الغرر والربا والميسر، وضمان تسجيل جميع العمليات بشكل لا يقبل التلاعب، بما يحقق العدالة بين المشاركين.
3. **الصكوك الذكية:** تُستخدم لإدارة إصدار الصكوك الإسلامية وتوزيع أرباحها وسداد أصولها عند الاستحقاق آليًا، مع ربطها بأصول حقيقية ملموسة أو منافع، وضمان الامتثال للضوابط الصكوك الشرعية، والصكوك السيادة لتغطية عجز الموازنة وتمويل البنية التحتية للدول.
4. **تقنية البلوكتشين (سجل الأستاذ الموزع):** تُعد البنية التحتية الموثوقة للتحول الرقمي، حيث تضمن عدم قابلية البيانات للتلاعب وتوفير الشفافية الكاملة في جميع المعاملات المالية، مع إمكانية تدقيقها شرعيًا بآلية ثابتة، بشرط أن تُستخدم في تسجيل العقود والأصول الحقيقية لا في تداول العملات غير المستقرة أو المضاربات الوهمية.
5. **منصات الند للند (P2P) للتمويل والإقراض:** تمكّن هذه المنصات الأفراد والمشاريع الصغيرة من التمويل المباشر دون وساطة مصرفية تقليدية، عبر عقود إسلامية كالمضاربة أو المرابحة، مع اشتراط توثيق الأصول والالتزام بالشفافية وتجنب الربا والغرر، وضمان عدم استغلال حاجة المقترضين بشروط تعسفية.

6. **تطبيقات إدارة الأموال الرقمية والمحافظ الإلكترونية:** تُسهل هذه التطبيقات إدارة الأموال واستثمارها وتوزيعها وفق أحكام الشريعة، بتوفير أدوات للصرف والادخار والاستثمار المتوافق مع الضوابط الشرعية، مع اشتراط العزل التام للأموال الشرعية (كأموال الزكاة أو الوقف) عن الأموال الأخرى، وضمان الأمن السيبراني لحماية الأموال والبيانات من الاختراق.

ثانيًا: المنصات الرقمية للزكاة والأوقاف والتمويل الجماعي: تعد المنصات الرقمية للزكاة والأوقاف ركيزة أساسية في العصر الحديث، حيث تعمل على تعزيز الشفافية والثقة من خلال تتبع المبالغ لحظة بلحظة وضمان وصولها إلى المستحقين، كما أنها تُسهم في توسيع قاعدة المشاركة المجتمعية، بتمكين المانحين من أي مكان في العالم من أداء شعائرهم بيسر وسهولة، بعيدًا عن التعقيدات الإدارية. وفي مجال التمويل الجماعي، تفتح هذه المنصات آفاقًا جديدة للتنمية المستدامة، عبر تمويل المشاريع الصغيرة والمبادرات الإنسانية بسرعة وكفاءة.

1. منصة الزكاة الرقمية: أطلقت عدد من الدول الإسلامية منصات ومواقع إلكترونية لجمع الزكاة وصرفها ويمكن الاستفادة من تقنية البلوكتشين في تتبع أموال الزكاة من جمعها إلى صرفها لمستحقيها بشفافية تامة، مع إمكانية توثيق هويات المستحقين وضمان وصول الأموال للمصارف الشرعية، دون تأخير أو فقدان، مع الحفاظ على خصوصية البيانات وفق الضوابط الشرعية.

منصة الزكاة الرقمية: هي نظام إلكتروني رسمي يتيح للأفراد والشركات حساب وإخراج الزكاة عبر الإنترنت بكل سهولة وأمان.

الزكاة الرقمية: هي منظومة تقنية متكاملة لإدارة فريضة الزكاة، تشمل الجمع عبر بوابات دفع إلكترونية، والصرف المستند إلى تحليل البيانات لضمان وصولها للمستحقين، مع الشفافية المضمونة بتقنيات التتبع الفوري والعقود الذكية، لتحقيق الكفاءة والمساءلة التنموية وفق مقاصد الشريعة.

جدول رقم: (1) منصات وصناديق الزكاة التقنية في العالم الإسلامي.

م	المنصة	الدولة	رابط الموقع
.1	منصة زكاتي	السعودية	https://2u.pw/ikj3YA
.2	حاسبة الزكاة بيت الزكاة الكويتي	الكويت	https://2u.pw/C9nwbp
.3	صـــندوق الزكاة القطري الخدمات الإلكترونية للزكاة	قطر	/https://www.zf.org.qa
.4	البوابة العمانية لخدمات الزكاة	عمان	https://zakah.om/ar
.5	منصة وصل صندوق الزكاة الليبي	ليبيا	https://2u.pw/M1FesO
.6	منصة الزكاة	العراق	/https://zakat-iq.com
.7	بيت الزكاة والصدقات	مصر	https://2u.pw/OBNTJJ
.8	ديوان الزكاة السوداني	السودان	https://2u.pw/Koy9yZ
.9	المنصة الوطنية للزكاة	الإمارات	/http://npz.gov.ae
.10	هيومان أبيل	بريطانيا	https://2u.pw/itiipt
.11	وقف الديانة التركي	تركيا	/https://zekathesapla.tdv.org
.12	منصات دفع الزكاة الإلكترونية لكل ولاية	ماليزيا	/https://tunaizakat.my/en
.13	الهيئة الوطنية لإدارة الزكاة (BAZNAS)	إندونيسيا	https://2u.pw/AsCgzQ
.14	الديوان الوطني للأوقاف والزكاة	الجزائر	https://2u.pw/qTaWRW
.15	صندوق الزكاة الأردني	الأردن	https://2u.pw/DYGJUL
.16	صندوق الزكاة الفلسطيني	فلسطين	تتبعه عدد من اللجان لجمع الزكاة
.17	صندوق الزكاة غزة	فلسطين	/https://palzakat.ensany.com
.18	صندوق الزكاة في لبنان	لبنان	https://2u.pw/XVOfrq
.19	صندوق الزكاة الوطني لجنوب إفريقيا	جـنـوب أفريقيا	https://2u.pw/LwwtgV
.20	الصندوق السنغالي للزكاة	السنغال	/https://senegalzakat.sn
.21	دار الزكاة والأوقاف في أوغندا	أوغندا	https://2u.pw/y349nQ

م	المنصة	الدولة	رابط الموقع
.22	مؤسسة الزكاة	نيجيريا	https://2u.pw/79Zu4C
.23	صندوق الزكاة والصدقات	البحرين	https://zakafund.bh/

المصدر: الجدول من عمل الباحث.

2. منصات الوقف الرقمية للتوثيق والحفظ والتمويل الجماعي[1]: يمكن أن تُستخدم في توثيق أصول الوقف وحمايتها من التلاعب، وإدارة استثماراتها وتوزيع ريوعها على المستحقين آليًا، مع ضمان التزام الاستثمار بالضوابط الشرعية وتحقيق الشفافية في الصرف، وهناك منصات رقمية وقفية متعددة حسب الهدف منها فهناك لتوثيق الوقف مثل منصة ناجز وهناك منصات لحفظ الوقف مثل منصة إشهاد.

منصات التمويل الجماعي: تُتيح هذه المنصات جمع الأموال من عدد كبير من المستثمرين لتمويل مشاريع أو أفكار محددة، عبر نماذج شرعية كالمضاربة (للمشاركة في الأرباح) أو التبرع (للمشاريع الخيرية) أو الإقراض الحسن (بدون فوائد)، مع اشتراط أن يكون المشروع الممول حلالًا ومباحًا، وأن تُفصح المنصة عن جميع المخاطر والشروط بشفافية، وتضمن عدم اختلاط الأموال المجمعة أو استخدامها في غير الغرض المحدد، مع وضع آليات رقابية شرعية لمراقبة الصرف والتوزيع، وهناك عدد من منصات التمويل الجماعي مثل منصة وقفي ومنصة إحسان وهناك منصات تعليمية ووقف تشين وهذا المنصات حولت مفهوم الوقف من محلي إلى عالمي عبر المنصات الرقمية، وهدفت المنصات الوقفية إلى إيجاد نظام شفاف يمكن المتبرعين من متابعة أموالهم ومشاريعهم، ونجحت في جذب المتبرعين عبر نظام بسيط وآمن، وبناء شبكة عالمية من المكاتب والشركاء،

وهذه الفكرة الإبداعية الجديدة لو أحسنت المؤسسات الوقفية استخدامها لجمع الأموال لتأسيس الأوقاف الجديدة ستصل إلى تحقيقِ أهدافِها بسهولة، لأنها تصل إلى جمهور

(1) الشمراني، عبد الغني علي، الإبداع والابتكار في الأوقاف نماذج تطبيقية، (الرياض: مؤسسة ساعي الوقفية، 2026م) ص 91.

كبير وتوزع التكلفة على الجمهور حسب استطاعة كل فرد، وقد أثبتَ الواقعُ نجاحَهَا في الدول الغربية فجمعت عبرها مبالغ كبيرة، وهناكَ عددٌ من التجارب الناجحة لمنصات التمويل الجماعي الوقفية في الدول الإسلامية سيتم تناولها في النماذج التطبيقية.

الخاتمة:

أولا: النتائج:

1. التحدي الأكبر للتحول الرقمي هو غياب نموذج تكاملي يربط التقنية بالشرعية والحوكمة، لا ضعف القدرات التقنية.
2. التحول ليس مجرد أتمتة، بل إعادة هيكلة للقيمة والتعاقد والبيانات، ويتطلب ابتكارًا مؤسسيًا ذكيًا.
3. البلوكتشين والعقود الذكية تحل إشكالات تقليدية كالشفافية والتوثيق، بشرط تكييفها مع ضوابط الملكية والقبض ومنع الغرر.
4. الابتكار يقاس بقيمته التنموية والاقتصادية، لا بحداثته، فما يزيد الكفاءة أو الشمول يتماشى مع المقاصد، وما يعزز المضاربة يفقد مبرره.
5. مؤسسات الزكاة والأوقاف والتكافل أكثر استفادة من الرقمنة، عبر المنصات والعقود الذكية في الشفافية وإدارة الموارد.
6. غياب الإطار التنظيمي الموحد واختلاف الاجتهادات وعدم وضوح المسؤولية القانونية يعوق الانتقال من التجربة إلى التطبيق.
7. التنافسية المستقبلية تتطلب إعادة تعريف دور الإنسان والمؤسسة، وجعل رأس المال الرقمي والتكامل الشرعي–التقني وإدارة المخاطر عناصر جوهرية للابتكار.

ثانيًا: التوصيات:

1. تبني استراتيجيات تحول شاملة تعيد بناء نماذج العمل، لا تقتصر على الأتمتة.
2. إنشاء أطر حوكمة شرعية–تقنية مشتركة لضمان سلامة المنتجات الرقمية.
3. تطوير العقود الذكية والبلوكتشين في الصكوك الرقمية والأوقاف والزكاة والتمويل القائم

على الأصول.

4. إنشاء بيئات تجريبية تنظيمية للمنتجات الإسلامية الرقمية لاختبارها وتقويم مخاطرها.
5. تأهيل كوادر تجمع الشرعية والمهارات الرقمية لسد فجوة المعرفة.
6. وضع معايير موحدة للأمن السيبراني وحماية البيانات لحفظ المال والثقة الرقمية.
7. تشجيع التعاون مع الجامعات وشركات التكنولوجيا لإنتاج حلول ذات هوية إسلامية بدل استيراد النماذج الجاهزة.

ثالثًا: مقترحات لدراسات مستقبلية

1. دراسة تطبيقية لقياس أثر استخدام العقود الذكية القائمة على تقنية البلوكتشين في رفع كفاءة منتجات التمويل الإسلامي (المرابحة، المشاركة، الصكوك).
2. بناء نموذج معياري لحوكمة الابتكار الرقمي في المصارف الإسلامية يجمع بين مؤشرات الكفاءة التقنية ومعايير الامتثال الشرعي.
3. إجراء دراسة ميدانية حول مستوى جاهزية المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية لتطبيق تقنيات الذكاء الاصطناعي وسلسلة الكتل والعقود الذكية.
4. دراسة مقارنة بين تجارب الدول الرائدة في التكنولوجيا المالية الإسلامية، مثل ماليزيا ودول الخليج، لاستخلاص نموذج قابل للتطبيق في البيئات الاقتصادية الإسلامية الأخرى.
5. دراسة أثر التحول الرقمي في مؤسسات الزكاة والأوقاف على تعزيز الشمول المالي والتنمية الاجتماعية، مع التركيز على دور المنصات الرقمية والعقود الذكية في رفع كفاءة التوزيع والحوكمة.

المصادر والمراجع:

إبراهيم، خالد ممدوح، (2011م)، إبرام العقود الإلكترونية، الإسكندرية: دار الفكر المعاصرة.

البار، عدنان، (2018م)، *تقنيات التحول الرقمي*. جامعة الملك عبد العزيز. كلية الحاسبات

وتقنية المعلومات.

برجي، نسرين، (2021م)، استراتيجيات التحول نحو الاقتصاد الإسلامي الرقمي. ماليزيا أنموذجًا. *مجلة العلوم الإنسانية*. مجلد 21. عدد 02.

البغدادي، محمد سعيد، (2002م)، الاقتصاد الرقمي وأثره وضوابطه في ضوء الفقه الإسلامي. *مجلة الذخيرة للبحوث والدراسات الإسلامية*. جامعة غرداية. الجزائر. المجلد 06. العدد 01.

البهوتى، منصور بن يونس، (د.ت)،*كشاف القناع عن متن الإقناع*. بيروت: دار الكتب العلمية.

بوزيد، سارة، (2022م)، تطبيقات العقود الذكية في إصدار الصكوك الذكية منصة Blossom Finance نموذجًا. مجلة الأصيل للبحوث الاقتصادية والإدارية. المجلد: 6. العدد:1.

بوعافية، رشيد، (2025)، الصيرفة الإلكترونية والنظام المصرفي في الجزائر الآفاق والتحديات. *رسالة ماجستير* كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، الجزائر: جامعة سعد دحلب بالبليدة.

تكليت، عوسات، (2022م)، تقنية البلوك تشين: دراسة في المفهوم والعناصر. *مجلة العلوم القانونية والاجتماعية*. جامعة زيان عاشور بالجلفة. المجلد:7. العدد: 2.

جمال، إبراهيم حسن، (2020م)، الابتكار المالي كما دخل نحو التمويل المستدام دراسة حالة المصارف الإسلامية في دولة قطر 2018 -2014، *مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية*، المجلد: 26 العدد: 121، ص200.

حسن، عبد المجيد وزكريا، حبيب الله، (2019م) دور العالم الرقمي وأثره في تحقيق أهداف الاقتصاد الإسلامي: دراسة فقهية. المجلة العالمية للدراسات الفقهية والأصولية. المجلد 03. العدد 02. جامعة إيوم (IIUM). ماليزيا.

حسن، محمد قرني، (2023م)، التحول الرقمي في ضوء المصلحة (دراسة أصولية مقاصدية).

مجلة الشريعة والقانون. كلية الشريعة والقانون. جامعة الأزهر. العدد: 41. القاهرة.

حسيبة، سميرة وابن حميدة، أسماء، (2019م)، *الحوكمة الشرعية ودورها في تفعيل الابتكار المصرفي مصرف الراجحي أنموذجًا*. ورقهة بحثية مقدمة للمؤتمر الدولي حول دور منتجات الابتكار المالي الإسلامي في تطوير الصناعة المالية الإسلامية ومتطلبات تطبيقها جامعة البليدة.

الحسيني، نور، (2025م)، أثر تبنيت تقنيات المالية الرقمية في دعم الابتكار المالي للمصارف في ظل التحول الرقمي دراسة تطبيقيه في عينة من المصارف التجارية في محافظه بابل. *مجلة جامعة الكوت*. المؤتمر العلمي الثامن للعلوم الإدارية والاقتصادية.

الحواجرة، وليد، (2010م)، العقد الإلكتروني في الفقه الإسلامي والقانون دراسة مقارنة. *بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراة في الفقه وأصوله*. كلية الدراسات العليا الجامعة الأردنية. عمان.

الذيب، جمال، (2008م)، حكم التجارة الإلكترونية في الشريعة الإسلامية. *مجلة البحوث والدراسات الإسلامية ديوان الوقف السني*. العدد 6.

ركيبي، كريمة، (2015م)، صيغ التمويل في البنوك الإسلامية دراسة حالة بنك البركة الجزائري وكالة تيزي وزو. *مذكرة لنيل شهادة الماجستير* في العلوم الاقتصادية الجزائر.

الساعتي، عبد الرحيم، (1999م)، نحو مشتقات مالية إسلامية لإدارة المخاطر التجارية. *مجلة جامعة الملك عبد العزيز في الاقتصاد الإسلامي*. المجلد: 11، المملكة العربية السعودي.

السويلم، إبراهيم، (2004م)، *صناعة الهندسة المالية نظرات في المنهج الإسلامي*، (السعودية: مركز البحوث شركة الراجحي المصرفية للاستثمار.

الشافعي، محمد إبراهيم، (2004م)، النقود الإلكترونية. *مجلة الأمن والقانون*. دبي، السنة الثانية عشر. العدد الأول. يناير 2004م.

شبير، محمد عثمان، (1435هـ- 2014م)، *التكييف الفقهي للواقع المستجدة وتطبيقاته*،

ط2، دمشق: در القلم.

شحادة، مها خليل، (2022)، التحول الرقمي والتكنولوجيا المالية في المصارف الإسلامية دراسة في المصالح والمفاسد. *مجلة بيت المشورة*. عدد 17.

شردود، خلود، (2025م)، التحول الرقمي في المصرف الإسلامية الضوابط الشرعية والتحديات. *مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية*. جامعة باتنة. المجلد: 26 العدد: 2 ديسمبر 2025م.

الشمراني، عبد الغني علي، (2026م)، *الإبداع والابتكار في الأوقاف نماذج تطبيقية*.،الرياض: مؤسسة ساعي الوقفية.

صافي، أحمد وصفيح، صادق، (2019م)، أثر تطبيق الحوكمة على الإبداع في المؤسسات المالية. *مجلة مجاميع المعرفة*. المجلد: 5. العدد: 2. مخبر تسيير الجماعات المحلية والتنمية المحلية. جامعة معسكر – الجزائر.

صغور، مسعود وأوعيل، نعيمة، (2025م)، المالية الإسلامية في ظل التحول الرقمي في الدول الإسلامية. *مجلة الاقتصاد والأعمال*، المجلد: 10 العدد: 01. الجزائر، أبريل 2025م.

صندوق النقد العربي، (2020م)، الاقتصاد الرقمي ودعم دوره في التنمية العربية. التقرير الاقتصادي الموحد. أبو ظبي.

صوالحي، يونس، (2014م)، *المنتجات الإسلامية بين المحاكاة والابتكار المؤتمر الدولي منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية*، جامعة فرحات عباس سطيف الجزائر.

ابن عبد الحليم، أحمد، (1995)، *مجموع الفتاوى*. ابن تيمية. المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

علوي، أبا سيدي عمراني، (2023)، *ضوابط الابتكار في الهندسة المالية الإسلامية*. ناديه هباز. مجلة بحوث وتطبيقات في المالية الإسلامية. المجلد: 7 العدد: 2.

العلي، علي، دور الابتكارات المالية (FinTech) في تحسين جودة الخدمة المصرفية دراسة تحليلية للجهاز المصرفي في العراقي. آيات الزهرة. *مجلة الغري للعلوم الاقتصادية والمالية*. المجلد 18 العدد 2 ص 1087.

العُمَري، علاء الدين، (2015م)، الاقتصاد الرقمي. كيف غيرت الإنترنت قواعد اللعبة؟ كلية تقنية المعلومات. جامعة البحرين.

قادم، فاطمة، (2024م)، مستقبل الصناعة المالية الإسلامية في ظل الاقتصاد الرقمي. *مجلة البصائر للبحوث في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير*. المجلد: 03 العدد: 01.

ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، (1991م)، *إعلام الموقعين عن رب العالمين*. بيروت: دار الكتب العلمية.

المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية (CIBAFI)، (2025م)، *التحولات الرقمية: أثرها على البنوك الإسلامية وإرشادات التكيف*. تقرير فني صادر عن المجلس العام. (CIBAFI) البحرين. يونيو 2025م.

الوادعي، أمل محمد، (2023)، دور الاقتصاد الرقمي في تعزيز الاقتصاد الإسلامي، (المملكة العربية السعودية أنموذجًا). المجلة الأكاديمية للأبحاث والنشر العلمي. العدد 47. السعودية. مارس 2023م.

يحيى، عبد الله وعالم، أزهر، (2025م)، *التحول الرقمي ومعالم الاقتصاد الإسلامي: الذكاء الاصطناعي المتوافق مع الشريعة*. مؤتمر زيكونز. إندونيسيا(ZICONS) . المجلد 01، ديسمبر 2025م.

المراجع الإلكترونية:

الاقتصاد الرقمي والتحول نحو المجتمعات الذكية في المنطقة العربية. لجنة التكنولوجيا من أجل التنمية دبي فبراير 2017 اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا. الأمم المتحدة على الرابط: https://2u.pw/W09p0T

تقرير التكنولوجيا المالية الإسلامية مركز قطر للمال على الرابط: https://2u.pw/XbsDff

حوكمة الابتكار 2030: الدليل الشامل لبناء منظومة ابتكار مستدامة وفعالة. موقع رينز على الرابط: https://2u.pw/OlI7C0

حوكمة التحول الرقمي إرساء دعائم النجاح في رحلة التحول الرقمي. موقع تحول على الرابط: https://2u.pw/0rVK5Z

الإمام محمد محمود دور التكنولوجيا المالية في تطوير أداء البنوك الإسلامية. إسلام أون لاين.. على الرابط: https://h1.nu/1qiMt

قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي: قرار رقم: 230 (1/24) بشأن العقود الذكية وكيفية تفعيلها والإقالة منها (دراسة العقود الذكية ومدى ارتباطها بموضوع العملة الرقمية) https://iifa-aifi.org/ar/5211.html

قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي: قرار رقم: 52 (3/6) بشأن حكم إجراء العقود بآلات الاتصال الحديثة) https://iifa-aifi.org/ar/1789.html

موقع شركة دينار ستاندرد™ على الرابط: https://2u.pw/k3dv3R

موقع هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية على الرابط: https://2u.pw/UMWBau

References:

Ibrāhīm, Khālid Mamdūḥ, (2011M), Ibrām al-‘uqūd al-iliktrūnīyah, al-Iskandarīyah : Dār al-Fikr al-mu‘āṣirah. (in Arabic).

al-Bār, ‘Adnān, (2018m), Tiqniyāt al-taḥawwul al-raqmī. Jāmi‘at al-Malik ‘Abd al-‘Azīz. Kullīyat al-Ḥāsibāt wa-tiqnīyat al-ma‘lūmāt. (in Arabic).

Brjy, Nisrīn, (2021m), Istirātījīyāt al-taḥawwul Naḥwa al-iqtiṣād al-Islāmī al-raqmī. Mālīziyā unamūdhajan. Majallat al-‘Ulūm al-Insānīyah. mujallad 21. ‘adad 02. (in Arabic).

al-Baghdādī, Muḥammad Sa‘īd, (2002M), al-iqtiṣād al-raqmī wa-atharuhu wa-ḍawābiṭuhu fī ḍaw’ al-fiqh al-Islāmī. Majallat

al-Dhakhīrah lil-Buḥūth wa-al-Dirāsāt al-Islāmīyah. Jāmiʿat Ghardāyah. al-Jazāʾir. al-mujallad 06. al-ʿadad 01. (in Arabic).

Albhwtá, Manṣūr ibn Yūnus, (D. t), Kashshāf al-qināʿ ʿan matn al-Iqnāʿ. Bayrūt : Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah. (in Arabic).

Būzayd, Sārah, (2022m), taṭbīqāt al-ʿuqūd al-dhakīyah fī iṣdār al-ṣukūk al-dhakīyah minaṣṣat Blossom Finance namūdhajan. Majallat al-aṣīl lil-Buḥūth al-iqtiṣādīyah wa-al-idārīyah. al-mujallad : 6. al-ʿadad : 1. (in Arabic).

Bwʿāfyh, Rashīd, (2025), al-ṣayrafah al-iliktrūnīyah wa-al-niẓām al-maṣrifī fī al-Jazāʾir al-Āfāq wa-al-taḥaddiyāt. Risālat mājistīr Kullīyat al-ʿUlūm al-iqtiṣādīyah waʿulūm al-tasyīr, al-Jazāʾir : Jāmiʿat Saʿd Daḥlab bi-al-Bulaydah. (in Arabic).

Tklyt, ʿwsāt, (2022m), Taqnīyat alblwk tshyn : dirāsah fī al-mafhūm wa-al-ʿanāṣir. Majallat al-ʿUlūm al-qānūnīyah wa-al-Ijtimāʿīyah. Jāmiʿat Zayyān ʿĀshūr bāljlfh. al-mujallad : 7. al-ʿadad : 2. (in Arabic).

Jamāl, Ibrāhīm Ḥasan, (2020m), al-ibtikār al-mālī kamā dakhala Naḥwa al-tamwīl al-mustadām dirāsah ḥālat al-maṣārif al-Islāmīyah fī Dawlat Qaṭar 2018-2014, Majallat al-ʿUlūm al-iqtiṣādīyah wa-al-idārīyah, al-mujallad : 26 al-ʿadad : 121, ṣ200. (in Arabic).

Ḥasan, ʿAbd al-Majīd wzkryā, Ḥabīb Allāh, (2019m) Dawr al-ʿālam al-raqmī wa-atharuhu fī taḥqīq Ahdāf al-iqtiṣād al-Islāmī : dirāsah fiqhīyah. al-Majallah al-ʿĀlamīyah lil-Dirāsāt al-fiqhīyah wa-al-uṣūlīyah. al-mujallad 03. al-ʿadad 02. Jāmiʿat iywm (IIUM). Mālīziyā. (in Arabic).

Ḥasan, Muḥammad Quranī, (2023m), al-taḥawwul al-raqmī fī ḍawʾ al-maṣlaḥah (dirāsah uṣūlīyah maqāṣidīyah). Majallat al-sharīʿah wa-al-qānūn. Kullīyat al-sharīʿah wa-al-qānūn. Jāmiʿat al-Azhar. al-ʿadad : 41. al-Qāhirah. (in Arabic).

Ḥasībah, Samīrah wa-Ibn Ḥamīdah, Asmāʾ, (2019m), al-Ḥawkamah al-sharʿīyah wa-dawruhā fī Tafʿīl al-ibtikār al-maṣrifī Maṣrif al-Rājiḥī unamūdhajan. wrqhh baḥthīyah muqaddimah lil-Muʾtamar al-dawlī ḥawla Dawr muntajāt al-

ibtikār al-mālī al-Islāmī fī taṭwīr al-ṣinā‘ah al-mālīyah al-Islāmīyah wa-mutaṭallabāt taṭbīqihā Jāmi‘at al-Bulaydah. (in Arabic).

al-Ḥusaynī, Nūr, (2025m), Athar tbnyt Tiqniyāt al-mālīyah al-raqmīyah fī Da‘m al-ibtikār al-mālī lil-maṣārif fī ẓill al-taḥawwul al-raqmī dirāsah tṭbyqyh fī ‘ayyinah min al-maṣārif al-Tijārīyah fī mḥāfẓh Bābil. Majallat Jāmi‘at al-Kūt. al-Mu’tamar al-‘Ilmī al-thāmin lil-‘Ulūm al-Idārīyah wa-al-iqtiṣādīyah. (in Arabic).

Alḥwājrh, Walīd, (2010m), al-‘Iqd al-iliktrūnī fī al-fiqh al-Islāmī wa-al-qānūn dirāsah muqāranah. baḥth muqaddam li-nayl darajat al-duktūrāh fī al-fiqh wa-uṣūlih. Kullīyat al-Dirāsāt al-‘Ulyā al-Jāmi‘ah al-Urdunīyah. ‘Ammān. (in Arabic).

al-Dhīb, Jamāl, (2008M), ḥukm al-Tijārah al-iliktrūnīyah fī al-sharī‘ah al-Islāmīyah. Majallat al-Buḥūth wa-al-Dirāsāt al-Islāmīyah Dīwān al-Waqf al-Sunnī. al-‘adad 6. (in Arabic).

Rakībī, Karīmah, (2015m), ṣiyagh al-tamwīl fī al-bunūk al-Islāmīyah dirāsah ḥālat Bank al-Barakah al-Jazā’irī Wakālat Tīzī Wuzū. Mudhakkirah li-nayl shahādat al-mājistīr fī al-‘Ulūm al-iqtiṣādīyah al-Jazā’ir. (in Arabic).

Alsā‘ty, ‘Abd al-Raḥīm, (1999M), Naḥwa mshtqāt mālīyah Islāmīyah li-idārat al-makhāṭir al-Tijārīyah. Majallat Jāmi‘at al-Malik ‘Abd al-‘Azīz fī al-iqtiṣād al-Islāmī. al-mujallad : 11, al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdī. (in Arabic).

al-Suwaylim, Ibrāhīm, (2004m), ṣinā‘at al-Handasah al-mālīyah Naẓarāt fī al-manhaj al-Islāmī, (al-Sa‘ūdīyah : Markaz al-Buḥūth Sharikat al-Rājiḥī al-maṣrifīyah lil-Istithmār. (in Arabic).

al-Shāfi‘ī, Muḥammad Ibrāhīm, (2004m), al-nuqūd al-iliktrūnīyah. Majallat al-amn wa-al-qānūn. Dubayy, al-Sunnah al-thāniyah ‘ashar. al-‘adad al-Awwal. Yanāyir 2004m. (in Arabic).

Shubayr, Muḥammad ‘Uthmān, (1435h-2014m), al-Takyīf al-fiqhī lil-wāqi‘ al-mustajaddah wa-taṭbīqātuhu, ṭ2, Dimashq : Durr al-Qalam. (in

Arabic).

Shiḥādah, Mahā Khalīl, (2022), al-taḥawwul al-raqmī wa-al-Tiknūlūjiyā al-mālīyah fī al-maṣārif al-Islāmīyah dirāsah fī al-maṣāliḥ wa-al-mafāsid. Majallat Bayt almshwrh. ʻadad 17. (in Arabic).

Shrdwd, Khulūd, (2025m), al-taḥawwul al-raqmī fī al-maṣrif al-Islāmīyah al-ḍawābiṭ al-sharʻīyah wa-al-taḥaddiyāt. Majallat al-ʻUlūm al-ijtimāʻīyah wa-al-insānīyah. Jāmiʻat Bātnah. al-mujallad : 26 al-ʻadad : 2 Dīsimbir 2025m. (in Arabic).

al-Shamrānī, ʻAbd al-Ghanī ʻAlī, (2026m), al-ibdāʻ wa-al-ibtikār fī al-Awqāf namādhij taṭbīqīyah., al-Riyāḍ : Muʼassasat Sāʻī al-waqfīyah(in Arabic)..

Ṣāfī, Aḥmad wṣfyḥ, Ṣādiq, (2019m), Athar taṭbīq al-Ḥawkamah ʻalá al-ibdāʻ fī al-muʼassasāt al-mālīyah. Majallat Majāmīʻ al-Maʻrifah. al-mujallad : 5. al-ʻadad : 2. Makhbar tasyīr al-jamāʻāt al-Maḥallīyah wa-al-tanmiyah al-Maḥallīyah. Jāmiʻat Muʻaskar – al-Jazāʼir(in Arabic)..

Ṣghwr, Masʻūd wʼwʻyl, Naʻīmah, (2025m), al-mālīyah al-Islāmīyah fī ẓill al-taḥawwul al-raqmī fī al-Duwal al-Islāmīyah. Majallat al-iqtiṣād wa-al-aʻmāl, al-mujallad : 10 al-ʻadad : 01. al-Jazāʼir, Abrīl 2025m. (in Arabic).

Ṣundūq al-naqd al-ʻArabī, (2020m), al-iqtiṣād al-raqmī wa-Daʻm dawruhu fī al-tanmiyah al-ʻArabīyah. al-taqrīr al-iqtiṣādī al-muwaḥḥad. Abū Ẓaby. (in Arabic).

Ṣwālḥy, Yūnus, (2014m), al-muntajāt al-Islāmīyah bayna al-Muḥākāh wa-al-ibtikār al-Muʼtamar al-dawlī muntajāt wa-taṭbīqāt al-ibtikār wa-al-handasah al-mālīyah bayna al-ṣināʻah al-mālīyah al-taqlīdīyah wa-al-Ṣināʻah al-mālīyah al-Islāmīyah, Jāmiʻat Faraḥāt ʻAbbās Siṭīf al-Jazāʼir. (in Arabic).

Ibn ʻAbd al-Ḥalīm, Aḥmad, (1995), Majmūʻ al-Fatāwá. Ibn Taymīyah. al-Madīnah al-Munawwarah : Majmaʻ al-Malik Fahd li-Ṭibāʻat al-Muṣḥaf al-Sharīf. (in Arabic).

ʻAlawī, Abā Sīdī ʻUmrānī, (2023), Ḍawābiṭ al-ibtikār fī al-Handasah al-mālīyah al-Islāmīyah. Nādiyah hbāz. Majallat

Buḥūth wa-taṭbīqāt fī al-mālīyah al-Islāmīyah. al-mujallad : 7 al-ʻadad : 2. (in Arabic).

al-ʻAlī, ʻAlī, Dawr alābtkārāt al-mālīyah (FinTech) fī Taḥsīn Jawdah al-khidmah al-maṣrifīyah dirāsah taḥlīlīyah lil-jihāz al-maṣrifī fī al-ʻIrāqī. āyāt al-Zahrah. Majallat al-Gharī lil-ʻUlūm al-iqtiṣādīyah wa-al-mālīyah. al-mujallad 18 al-ʻadad 2 Ṣ 1087. (in Arabic).

Alʻumary, ʻAlāʼ al-Dīn, (2015m), al-iqtiṣād al-raqmī. Kayfa ghayyarat al-intirnit Qawāʻid al-luʻbah? Kullīyat Taqnīyat al-maʻlūmāt. Jāmiʻat al-Baḥrayn. (in Arabic).

Qādim, Fāṭimah, (2024m), Mustaqbal al-ṣināʻah al-mālīyah al-Islāmīyah fī ẓill al-iqtiṣād al-raqmī. Majallat al-Baṣāʼir lil-Buḥūth fī al-ʻUlūm al-iqtiṣādīyah wa-al-tijārīyah wa-ʻulūm al-tasyīr. al-mujallad : 03 al-ʻadad : 01. (in Arabic).

Ibn Qayyim al-Jawzīyah, Muḥammad ibn Abī Bakr, (1991m), Iʻlām al-muwaqqiʻīn ʻan Rabb al-ʻālamīn. Bayrūt : Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah. (in Arabic).

al-Majlis al-ʻāmm lil-bunūk wa-al-muʼassasāt al-mālīyah al-Islāmīyah (CIBAFI), (2025m), al-taḥawwulāt al-raqmīyah : athrhā ʻalá al-bunūk al-Islāmīyah wa-irshādāt al-takayyuf. taqrīr Fannī Ṣādir ʻan al-Majlis al-ʻāmm (CIBAFI). al-Baḥrayn. Yūniyū 2025m. (in Arabic).

al-Wādiʻī, Amal Muḥammad, (2023), Dawr al-iqtiṣād al-raqmī fī taʻzīz al-iqtiṣād al-Islāmī, (al-Mamlakah al-ʻArabīyah al-Saʻūdīyah unamūdhajan). al-Majallah al-Akādīmīyah lil-Abḥāth wa-al-Nashr al-ʻIlmī. al-ʻadad 47. al-Saʻūdīyah. Mārs 2023m. (in Arabic).

Yaḥyá, ʻAbd Allāh wa-ʻālam, Azhar, (2025m), al-taḥawwul al-raqmī wa-maʻālim al-iqtiṣād al-Islāmī : al-dhakāʼ alāṣṭnāʻy almtwāfq maʻa al-sharīʻah. Muʼtamar zykwnz. Indūnīsiyā (ZICONS). al-mujallad 01, Dīsimbir 2025m. (in Arabic).

Bank for International Settlements (2021), *Fintech and the digital transformation of financial services: implications for market structure and public policy*, p.vi

Financial Stability

Board (FSB) , (2019), *FinTech and market structure in financial services: Market developments and potential financial stability implications*, p.1.

Singh, A., & Hess, T. , (2019), *How Chief Digital Officers promote the digital transformation of their companies*. MIS Quarterly Executive, 16(1): 1-16, 2017, p. 5.

Online References:

al-Iqtiṣād al-raqmī wa-al-taḥawwul Naḥwa al-mujtama‘āt al-dhakīyah fī al-Minṭaqah al-‘Arabīyah. Lajnat al-tiknūlūjiyā min ajl al-tanmiyah Dubayy Fabrāyir 2017 al-Lajnah al-iqtiṣādīyah wa-al-Ijtimā‘īyah lghrb Āsiyā. al-Umam al-Muttaḥidah ‘alá alrābṭ : https : / / 2u. pw / W09p0T

Taqrīr al-tiknūlūjiyā al-mālīyah al-Islāmīyah Markaz Qaṭar lil-māl ‘alá alrābṭ : https : / / 2u. pw / XbsDff

Ḥawkamat al-ibtikār 2030 : al-Dalīl al-shāmil li-binā’ manẓūmat ibtikār mustadāmah wf‘ālh. Mawqi‘ rynz ‘alá alrābṭ : https : / / 2u. pw / OlI7C0

Ḥawkamat al-taḥawwul al-raqmī irsā’ da‘ā’im al-Najāḥ fī Riḥlat al-taḥawwul al-raqmī. Mawqi‘ taḥawwul ‘alá alrābṭ : https : / / 2u. pw / 0rVK5Z

al-Imām Muḥammad Maḥmūd Dawr al-tiknūlūjiyā al-mālīyah fī taṭwīr adā’ al-bunūk al-Islāmīyah. Islām Ūn lāyin .. ‘alá alrābṭ : https : / / h1. nu / 1qiMt

Qarār Majma‘ al-fiqh al-Islāmī al-dawlī : qarār raqm : 230 (24/1) bi-sha’n al-‘uqūd al-dhakīyah wa-kayfīyat tf‘ylhā wāl’qālh minhā (dirāsah al-‘uqūd al-dhakīyah wa-madá artbāṭhā bmwḍw‘ al-‘Umlah al-raqmīyah) https : / / iifa-aifi. org / ar / 5211. Html

Qarār Majma‘ al-fiqh al-Islāmī al-dawlī : qarār raqm : 52 (6/3) bi-sha’n ḥukm ijrā’ al-‘uqūd b’ālāt al-ittiṣāl al-ḥadīthah) https : / / iifa-aifi. org / ar / 1789. html

Mawqi‘ Sharikat Dīnār stāndrd™ ‘alá alrābṭ : https : / / 2u. pw / k3dv3R

Mawqi‘ Hay’at al-muḥāsabah wa-al-murāja‘ah lil-mu’assasāt al-mālīyah al-Islāmīyah ‘alá alrābṭ : https : / / 2u. pw / UMWBau